

﴿ الجزء العاشر ﴾ ﴿ ٧٢١ ﴾ ﴿ المجلد الخامس والعشرون ﴾

(يؤتي الحكمة من
يشاء ومن يؤت
الحكمة فقد
أوتي خيرا
كبيرا، وما
يذكر الا أولو
الالباب)

المعاني
١٣١٥

(فبشر عبادي
الذين يستمعون
القول فيتعلمون
أحسنه أولئك
الذين هدام الله
وأولئك هم أولو
الالباب)

(قال عليه الصلاة والسلام : ان للاسلام صوى و « منارا » كمنار الطريق)

٣٠ شعبان سنة ١٣٤٣ - ٤ المحرم سنة ١٣٠٤ هـ ش ٢٥ مارس سنة ١٩٢٥

٧٣٢ حكم المكره على الحلف بالله وبالطلاق المنارج ٢٥١٠

فتاوى المنار

﴿ حكم المكره على الحلف بالله أو بالطلاق ﴾

(ص ٢٧) وجه الينا الاستفتاء الآتي في جريدة الأهرام من أصحاب الامضاءات التي في آخره وهم من المندوبين لانتخاب أعضاء مجلس النواب المصري وقد أشيع أن من رجال الحكومة من يكره أمثالهم على الحلف بانتخاب فلان دون فلان وقد استفتي غيرهم بعض العلماء فجمع بعض وسكت بعض . وهذا نص الاستفتاء :

الى العالم العلامة المصلح الكبير حجة الاسلام ومشكاة الشرع السيد محمد رشيد رضا منشي المنار الاسلامي

ماقولكم دام فضلكم فيمن اكره على الحلف بالطلاق أو بالله أو بالمصحف ليفعل أمرا لا يجب عليه شرعا فعله مع قدرة المكره على تنفيذ ما هو دونه المكره (بالتفح) لازتم للاسلام حصنا منيما والدين عمادا رفيا

محمد خطاب مندوب ثلاثيني . سيد احمد علي مندوب ثلاثيني . مصطفى

مصطفى مندوب ثلاثيني

وهذا نص ماأجبنا به ونشر في الأهرام

نحن إنما نجيب عن أمثال هذه المسائل ببيان دلائل الشرع وحكمة أحكامه لا بالكتب المحصرصة في مذهب معين وان كان هو الذي قيدت به المحاكم الشرعية والفتاوى الرسمية . فنقول هنا اذا حلف أحد ليفعل كذا مما لا يجب عليه شرعا فيه تفصيل فان غير الواجب يشمل المندوب والمستحب شرعا والمباح والمكروه والحرام ، فان كان المحلوف على فعله مندوبا أو مباحا فلا وجه لتعصي من القسم وعدم البر باليمين بعذر الاكراه فان ماسياتي بيانه من الخلاف والراجح منه في مسألة الاكراه لا يقتضي أن يحنث في يمينه فان الخروج من الخلاف أولى من الدخول فيه كما قال العلماء ومن البديهي أن من لا خلاف في جواز عمله أو صحته خبير من المختلف فيه

وان كان المحلوف على فعله من المحظورات القطعية أو الغلظية فلا يفعله وان حلف مختاراً فان اليمين على فعل المعصية أو ترك الواجب باطله لا يجب الوفاء بها بل يحرم ومثلها النذر واختلاف في كفارتها كما سيأتي فكيف اذا أكره على الحلف اكرها وكيف لا يحنث في اليمين على ترك المعصية وقد صح الامر بالحنث فيمن حلف على شيء فوجد غيره خيراً منه ، وفيه أحاديث منها مارواه الشيخان (البخاري ومسلم) وغيرها من حديث عبد الرحمن بن سمرة (رض) قال قال رسول الله (ص) « اذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها فكفر عن يمينك وأت الذي هو خير » وفي رواية لابي داود والنسائي « فكفر عن يمينك ثم أت الذي هو خير » وفي معناه أحاديث اخرى في الصحيحين والسنن وهو دليل على أن من حلف أن ينتخب فلانا لمجلس النواب ثم رأي أن غيره أنفع منه واقدر على القيام بالمصلحة فمليه أن ينتخب هذا دون من حلف لينتخبه ويكفر عن يمينه اذا حلف باختياره والا فلا كفارة عليه

وفي معنى ذلك في النذر قوله (ص) « من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه » رواه أحمد والبخاري وأصحاب السنن الاربعة من حديث عائشة (رض) بل ورد فيمن نذر أو حلف على عمل شاق إفتاء النبي (ص) اياه بالكفارة دون تمذيب نفسه: روى الشيخان وأصحاب السنن الثلاثة من حديث أنس أن النبي (ص) رأى شبيخا يهادى بين ابنيه فقال ما هذا؟ قالوا نذر أن يمشي - زاد النسائي في رواية - الى بيت الله - قال « ان الله عن تمذيب هذا نفسه لغني » وأمره أن يركب وروى أحمد والشيخان عن عقبة بن عامر قال نذرت اختي أن تمشي الى بيت الله فأمرتني أن استقي لها رسول الله (ص) فاستفتيته فقال « لتمش وتركب » وفي رواية أصحاب السنن الاربعة أن اخته نذرت أن تمشي حافية غير مختصرة وأن النبي (ص) قال له « ان الله لا يصنع بشقاء اخنك شيئاً مرها فلتختمر وتركب ولتصم ثلاثة أيام » وفي بعض الروايات امرها أن تهدي بدنة .

واختلف في النذر بمعصية هل تجب فيه الكفارة أم لا فقال الجمهور لا، وعن

أحمد والثوري واسحق و بعض الشافعية والحنفية نم — ونقل الترمذي اختلاف الصحابة في ذلك، واتفقوا على تحريم النذر في المعصية واختلافهم إنما هو في الكفارة قاله في نيل الاوطار

وأما الحلف بالطلاق اختيارا فلا علماء فيه ثلاثة أقوال مشهورة أشدها أنه يقع به الطلاق واخفها أنه لا يقع به شيء البتة لأنه عبارة عن تأكيد للكلام وصاحبه لم يعزم الطلاق ولم يردده وواوسطها أنه يجب به كفارة يمين . وليس هذا بموضع بسط أدلة هؤلاء القائلين وترجيح الراجح منها وإنما ذكرناه تمهيدا للكلام في الاكراه عليه هل يقع أم لا

اتفق جمهور أئمة المسلمين وعلماء الملة المستقلين من السلف والخلف الى أن من اكراه على شيء من قول أو فعل فأتى به مكرها غير مريد له فإنه لا يؤخذ به في الجملة ، واختلفوا في مسائل من ذلك تمارضت فيها النصوص عند بعضهم أو وأوا أنه لا يتحقق فيها الاكراه . والاصل في هذه المسألة قوله تعالى في سورة النحل (من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من اكراه وقلبه مطمئن بالإيمان) الآية — فجعل الكفر بالله بالاكراه من مطمئن القلب بالإيمان غير مؤخذ به والكفر أعظم الآثام وأشدها عقابا فما دونه أولى بأن لا يؤخذ المكروه عليه ، وكذا قوله تعالى في اكراه الاماء على البقاء (ومن يكرهن فإن الله من بعد اكرههن غفور رحيم) أي لا يعاقبن على الزنا بالاكراه

قال القاضي أبو بكر بن العربي في كتابه (أحكام القرآن) في تفسير الآية الأولى: فذكر استثناء من تكلم بالكفر بلسانه عن اكراهه لم يعقد على ذلك قلبه فإنه خارج عن هذا الحكم مهذور في الدنيا مغفور له في الاخرى

ثم قال في سياق تفسير المكروه : وقد اختلف الناس في التهديد هل هو اكراه أم لا ؟ والصحيح انه اكراه فان القادر الظالم اذا قال لرجل ان لم تفعل كذا والا فقتلك أو ضربتك أو أخذت مالك أو سجنتك ولم يكن له من يحميه الا الله فله أن يقدم على الفعل ويسقط عنه الاثم في الجملة الا في القتل فلا خلاف بين الامة انه اذا اكراه عليه بالقتل انه لا يحل له أن يفدي نفسه بقتل غيره . ثم ذكر الخلاف في

الزنا أيضا وقول من قال انه لا يتحقق فيه الاكراه لانه شهوة غريزية الخ
ثم قال : لما سمح الله تعالى في الكفر به وهو أصل الشريعة عند الاكراه ولم
يؤاخذ به ولا ترتب حكم عليه وعليه جاء الاثر المشهور عند الفقهاء « رفع عن امي
الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه » والخبر وان لم يصح سنده فان معناه صحيح
باتفاق من العلماء ، (١) وليكنهم اختلفوا في تفاصيل (منها) قول ابن الماجشون في
حد الزنا وقد تقدم (ومنها) قول أبي حنيفة ان طلاق المكره يلزم لانه لم يعدم
فيه اكثر من الرضا وليس وجوده بشرط في الطلاق كالمأزول . وهذا قياس باطل
فان المأزول قاصد الى ايقاع الطلاق راض به والمكره غير راض ولا نية له في
الطلاق ، وقال النبي (ص) « انما الاعمال بالنيات واكمل امريء ما نوى » .

ثم قال : من غريب الامر ان علماءنا اختلفوا في الاكراه على الحنث في اليمين
هل يقع به الاكراه أم لا . وهذه مسألة عراقية سرت لنا منهم لا كانت هذه المسألة
ولا كانوا هم ، وأي فرق يامعشر اصحابنا بين الاكراه على اليمين في أنها لا تلزم
وبين الحنث في أنه لا يقع ؟ فاتقوا الله وراجعوا بصائركم ، ولا تغفروا بذكر هذه
الرواية ، فانها وصمة في الرواية « اه

أقول أما حديث « ثلاث جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق والرجمة »
الذي استدلل به الحنفية في هذه المسألة فقد رواه أصحاب السنن الا النسائي وقال
الترمذي حسن غريب ، وفي اسناده عبدالرحمن بن حبيب بن ازدك قال النسائي
فيه منكر الحديث ووثقه غيره وله شواهد أضعف منه

وقد رد الجمهور استدلال الحنفية به ومعه على وقوع طلاق المكره من
وجوه غير ضعفه اقواها انه لو كان صحيحا لما صلح معارضا لقوله تعالى (الا
من اكره وقلبه مطمئن بالايمان) ودلائلها على عدم الاعتداد بطلاق المكره وبمبنيه
ونذره بالاولى ، (ومنها) الاحاديث الواردة في ذلك كحديث « لا طلاق ولا
اعتاق في اغلاق » والاغلاق الاكراه كما نقله الحافظ وقال انه المشهور رواه احمد

(١) سيأتي نحسين بمض اهل الجرح والتعديل له

٧٢٦ صور طلاق من لم ينو الطلاق المنار : ج ١٠ ص ٢٥

وابو داود وابن ماجه بن حديث عائشة وكذا ابو يعلى والحاكم وصححه وفي اسناده محمد بن عبيد بن أبي صالح ضعفه أبو حاتم وذكره ابن حبان في الثقات ولكن رواه البيهقي من غير طريقه — وكحديث « رفع عن امي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه » رواه ابن ماجه وابن حبان والحاكم في المستدرک من حديث ابن عباس وفي اسناده مقال وقد حسنه النووي وفي معناه آثار تقويه منذ ذكر بعضها وأقل ما يقال في هذه الروايات انها مخصصة للحديث الذي ذكره ومنها حديث النية. قال البخاري في كتاب الطلاق من صحيحه:

(باب الطلاق في الاغلاق والكره والسكران والمجنون وامرهما والنلط والنسيان في الطلاق والشرك وغيره) يقول النبي (ص) « انما الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى » ثم قال فيه : وقال عثمان ليس لمجنون ولا لسكران طلاق . وقال ابن عباس طلاق السكران والمستكره ليس بجائز . قال الحافظ ابن حجر في شرحه لعنوان الباب: اشتملت هذه الترجمة على أحكام يجممها أن الحكم إنما يتوجه على العاقل المختار العائد للذاكر ، وشمل ذلك الاستدلال بالحديث لأن غير العاقل المختار لانية له فيها يقول أو يفعل وكذلك الغالط والنامي والذي يكره على الشيء .

ثم قال الحافظ : وقد اختلف السلف في طلاق المكره فروى ابن أبي شيبة وغيره عن ابراهيم النخعي انه يقع قال لانه شيء اقتدى به نفسه وبه قال أهل الرأي (يعني الحنفية) وعن ابراهيم تفصيل آخر : ان وري المكره لم يقع والا وقع . وقال الشعبي ان اكرهه اللصوص وقع وان اكرهه السلطان فلا — أخرجه ابن أبي شيبة ووجه بأن اللصوص من شأنهم أن يقتلوا من يخالفهم غالباً بخلاف السلطان

(قال) وذهب الجمهور الى عدم اعتبار ما يقع فيه . واحتج عطاء بأية النحل (الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان) قال عطاء : الشرك أعظم من الطلاق . أخرجه معيبد بن منصور بسند صحيح ، وقرره الشافعي بأن الله تعالى لما وضع الكفر عن تلفظ به حال الاكراه وأسقط عنه أحكام الكفر فكذلك يسقط عن المكره مادون الكفر لان الاعظم اذا سقط سقط مادونه بطريق الاولى ، والى هذه النكتة أشار البخاري بمطاف الشرك علي الطلاق في الترجمة اه كلام الحافظ

المنار : ج ٢٥١٠ بدعة الحلف بالطلاق ومبتدعها وحكمها ٧٣٧

وقال الامام الشوكاني في شرح حديث « لا طلاق في اغلاق » من كتابه نيل الاوطار مانعه : وقد استدل بهذا الحديث من قال انه لا يصح طلاق المكره وبه قال جماعة من أهل العلم حكى ذلك في البحر عن علي وعمر وابن عباس وابن عمر والزيبر والحسن البصري وعطاء، ومجاهد وطاوس وشريح والاوزاعي والحسن ابن صالح والقاسمية والناصر والمؤيد بالله ومالك والشافعي، وحكي أيضا وقوع طلاق المكره عن الذخعي وابن المسيب والثوري وعمر بن عبد العزيز وأبي حنيفة وأصحابه، والظاهر ما ذهب اليه الاولون الخ يعني أن الصواب قول الجمهور وشرع في الاستدلال عليه

وحاصل ما تقدم أن من حلف بالله أو بالطلاق مكرها لا تنعقد يمينه ولا يجب عليه به شيء سواء كان اليمين بالله تعالى أو بالطلاق وان هذا ما كان عليه جمهور المسلمين من الصحابة والتابعين والعمرة النبوية وائمة الامصار، وان أدلتهم عليه الكتاب والسنة والقياس الصحيح فالمطلوب من كل ذي دين أن لا يذمعه ذلك عن النصيح لأمته ووطنه وعلى المستفتين لنا وأمثالهم أن ينصحوا لامتهم بانتخاب من يرونه أصلح لقيام باعباء النيابة عن الامة وأقدر عليها وأخلص فيها (والله يقول الحق وهو يهدي السبيل)

﴿ بدعة الحلف بالطلاق وحكمها ﴾

« ص ٢٨ » من سائل كنى عن نفسه بكلمة مستنهم فأجبت عنه بما يعلم منه معنى السؤال - وهذا نص الجواب كما نشر في الأهرام اجابة لطلبه

سألني سائل (مستنهم) عن بدعة الحلف بيمين الطلاق هل أحدها الحجاج بن يوسف الظالم المشهور أم لا وما حكمها وهل قال أحد من الفقهاء انه يجب بها كفارة يمين الخ وجه الى هذا السؤال في جريدة الأهرام أولا فرأيت ان ما يتعلق منه بالحكم الشرعي قد سبق لي بيانه في الفتوى التي نشرت في الأهرام جوابا لمن سألوا عن حكم الاكراه على اليمين بالله وبالطلاق والتي است مكلفا ان أضيع وقتي في كتابة المسائل التاريخية التي يسهل على كل قارئ أن يراجعها في مواضعها . ثم كتب الي هذا السائل كتابا خاصا

« المنار : ج ١٠ » « ٩٣ » « المجلد الخامس والمشرون »

وصل الى اليوم (١٥ شعبان) علمت منه أن ما ذكرته في الفتوى الأولى من خلاف العلماء في بيمين الطلاق لم يفهمه كل أحد حق الفهم لذكره مختصراً - فرأيت أن أجيب عن السؤال بقدر ما أرى من الفائدة بالبيانات التي تطمئن بها القلوب ، والنقول التي تستثير بها البصائر، لا بالدعاوي التقليدية التي اعتاد الكثيرون من الشيوخ أن يحملوا الناس عليها لأنهم قالوها وعزوها الى مذاهبهم فاقول

إن لشيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى قواعد في العقود واختلاف المذاهب فيها ودلائلهم عليها وبيان الراجح والمرجوح منها ، هي غاية التحقيق في بابها ، وقد افتتح القاعدة الخامسة منها وموضوعها (الايمان والندور) بالآيات القرآنية التي تنكر على الناس تحريم ما أحل الله لهم وجعل الحلف باسمه تعالى عرضة لمنع البر والتقوى والاصلاح بين الناس - والتي تدل على عدم المؤاخذه بالغفوي الايمان وهو ما لم ينوه الخائف ولم يكسبه قلبه ، ثم وضع المقصود من الباب بمقدمات وحررها في قواعد مفصلة ، وحصر الايمان في المقدمة الأولى منها في ست (١) ايمين بالله (٢) اليمين بالندور (٣) اليمين بالطلاق (٤) اليمين بالعناق (٥) اليمين بالحرام كقوله : عليّ الحرام لأفعل كذا (٦) الظهار الذي هو نوع من تحريم الزوجة بتشبيه الزوج اياها بأمة مثلاً. ثم قال بعد هذا التقسيم «وأما إيمان البيعة فقالوا أول من أحدثها الحجاج ابن يوسف الثقفي وكانت السنة ان الناس يبايعون الخلفاء كما يبايع الصحابة النبي (ص) يعقدون البيعة إما كما يعقدون عقد البيع والنكاح ونحوهما وإما أن يذكروا الشروط التي يبايعون عليها ثم يقولوا بآبناك على ذلك ، كما بايقت الانصار النبي (ص) ليلة العقبة . فلما أحدث الحجاج حلف الناس على يمتهم لعبد الملك بن مروان (١) بالطلاق والعناق واليمين بالله وصدقة المال - فهذه الايمان الاربعة كانت

« ١ » كذا في النسخة المطبوعة من فتاوى ابن تيمية وهي كثيرة الغلط والتعريف وقد سقط «منها» هنا جواب لما أو مفعول أحدث فيكون الاصل على هذا الاخير فلما أحدث الحجاج ايمان البيعة حلف الناس... الخ وهو الاظهر وعلى الاول يكون حلف بفتح فسكون مصدرا وقع مفعولا لا حدث وجواب لما الساقط : صاروا يحلفون بالطلاق... الخ

إيمان البيعة القديمة المبتدعة. ثم أحدث المستحقون (?) عن الأمراء من الخلفاء والملوك وغيرهم إيمانا كثيرة أكثر من تلك . وقد تختلف فيها عاداتهم . ومن أحدث ذلك فحسبه إنما ما ترتب على هذه الإيمانات من الشر « اه
أقول . ولما جرى العباسيون على بدعة الأمويين في إيمان البيعة كانت ممن أنكر عليهم من العلماء الامام مالك بن انس رضي الله عنه وقد احتمل الاذى في سبيل الله تعالى حتى انه ترك بعد ذلك صلاة الجمعة والجماعة كما ذكره الفقهاء والمحدثون والمؤرخون .

روي الحافظ ابو نعيم في الحلية ان جعفر بن سليمان ضرب مالكاً في طلاق المكره . قال ابن وهب وحمل على بهير فقال : ألامن عرفني فقد عرفني ومن لم يعرفني فانا مالك بن انس بن عامر وأنا أقول طلاق المكره ليس بشيء . فبلغ جعفر بن سليمان انه ينادي على نفسه بذلك فقال أدركوه وأنزلوه . وفي تاريخ الاسلام للحافظ الذهبي : قال المفضل بن زياد سألت احمد : من الذي ضرب مالكاً ؟ قال ضربه بعض الولاة في طلاق المكره وكان لا يجيزه فضربه لذلك . وروي عن مالك انه قال ضربت فيما ضرب فيه سعيد بن المسيب ومحمد بن المنكدر وبيعة ولا خير فيمن لا يؤذى في هذا الامر . وقال الواقدي حسدوا مالكاً وسعوا به الى جعفر بن سليمان وهو على المدينة وقالوا انه لا يرى بيعتكم هذه شيئاً وياخذ بحديث في طلاق المكره انه لا يجوز ففضب ودعا به وجرده ومدت يده حتى انخلع كتفه (قال) فوالله ما زال بعد ذلك الضرب في علو ورفعة وكانما كانت تلك الشياطين حلياً تحلي به . وروي الحافظ أبو الوائد الباجي قال حجج المنصور فاقاد مالكاً من جعفر بن سليمان فامتتم مالك وقال معاذ الله . أي لم يرض بان يقتص له المنصور من عامله جعفر . وقد نقل خبر عزله وتركه للمسجد والجمعة والجماعة غير واحد منهم الشاطبي وابن خلكان في تاريخه هذا — وما بلغ شيخ الاسلام مسألة الحلف بالطلاق ذكرانها لم يرد فيها شيء عن الصحابة (رض) لانها لم تكن حدثت في زمانهم وانما ابتدعها الناس في زمن التابعين فاختلفوا فيها هم ومن بعدهم وقد اطلت في بيان هذا الخلاف ودلائل المختلفين فيه ومفاسد القول بوقوع الطلاق وخروجه بالملة السمجة مما وصفها الله تعالى به من اليسر

٧٤٠ كفارة الحلف بالطلاق كالحلف بالله المنار: ج ١٠ م ٢٥٢

ورفع الحرج، والخيل التي جعلوا بها آيات الله هزوا، ولا يمكن نقل شيء من كلامه في أدلة المسألة لطوله وتعلق بعضه ببعض، ولكنه ذكر الخلاف في فتوى مختصرة منشورة في أول المجلد الثالث من فتاواه قال فيها مانصه:

«ولملاء في هذه الايمان ثلاثة أقوال (أحدها) إذا حنث لزمه ما حلف به (والثاني) لا يلزمه شيء (والثالث) يلزمه كفارة يمين. والقول الثالث أظهر الأقوال لان الله تعالى قال (قد فرض الله لكم تحلة إيمانكم) وقال (ذلك كفارة إيمانكم إذا حللتم) وثبت عن النبي (ص) في صحيح مسلم وغيره من حديث أبي هريرة وعدي بن حاتم وأبي موسى أنه قال «من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه» وجاء هذا المعنى في الصحيحين من حديث أبي هريرة وأبي موسى وعبد الرحمن بن سمرة، وهذا يعم جميع إيمان المسلمين» وقد أطلت في إثبات شمول التحلة بالكفر عن اليمين للحلف بالطلاق في رسالة قواعد العقود التي أشرنا إليها بما ينبغي أن يراجمه من شاء ذلك والعمدة فيه ماورد في سبب نزول آية التحريم ونكتني بأهم ماورد فيه وأصح من صحيح البخاري وشرحه الفتح فقط: روى البخاري في صحيحه ان ابن عباس قال في الحرام: يكفر وقال ابن عباس (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة) قال الحافظ ابن حجر في شرحه من كتاب التفسير: أي إذا قال لامرأته أنت علي حرام - لا تطلق وعليه كفارة يمين. وذكر من زيادة رواية أخرى عنه: إذا حرم امرأته ليس بشيء (قال) والغرض من حديث ابن عباس قوله فيه (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة) فان فيه إشارة الى سبب نزول أول هذه السورة والى قوله فيها (قد فرض الله لكم تحلة إيمانكم) وفي بعض حديث ابن عباس عن عمر في القصة الآتية: فعاقبه الله في ذلك وجعل له كفارة اليمين. ثم ذكر الحافظ القولين في تحريم ما أحل الله له وهو شرب العسل عند زينب أم المؤمنين أو تحريم مارية القبطية على نفسه (قال) ووقع عند سعيد بن منصور باسناد صحيح الى مسروق قال: حلف رسول الله (ص) لحفصة لا يقرب أمته وقال «هي علي حرام» فنزلت الكفارة ليمينه وأمره ان لا يحرم ما أحل الله له وذكر غير هذه الرواية في المسألة

المناج ١٠ م ٢٥ قول الرجل لامرأته أنت علي حرام ٧٤١

ثم عاد الى ذلك في شرح حديث ابن عباس من كتاب الطلاق من البخاري ، وما جاء فيه قوله : قال زيد بن أسلم فقول الرجل لامرأته : أنت علي حرام - لغو وانما تلزمه كفارة يمين . وحقق ان قوله : ليس بشي - بمعنى ليس بطلاق . أقول وإيما كان سبب نزول الآية فليس المراد بالإيمان فيها الحلف بالله بل تحريم الحلال مما يميننا وجرى على هذا عرف الناس قديما وحديثا وان اختلفوا في وقوع اليمين بالطلاق وعدمه . وإذا كانت الآية عامة فهي حجة للقائلين بالكفارة وعدم وقوع الطلاق . وهذا ما أطال شيخ الاسلام في بيانه ، وله أدلة أخرى إذا كانت اليمين على تأكيد فعل أو ترك منها أمر النية فان الحالف لا يريد به طلاق زوجته وخراب بيته قطعا وإنما يريد التأكيد كما لو حلف بالله تعالى سواء . ولفظ علي الحرام أو امرأتي علي حرام . بدون قوله ان فعلت كذا أقرب الى عزم الطلاق ومع ذلك وقع الخلاف فيه على أقوال كثيرة لخصها الحافظ بن حجر في شرح ترجمة الباب الذي ذكرنا حديث ابن عباس فيه بقوله :

قوله (باب من قال لامرأته أنت علي حرام وقال الحسن نيته) أي يحمل على نيته ، وهذا التعليق وصله البيهقي ووقع لنا عاليا في جزء محمد بن عبد الله الانصاري شيخ البخاري قال حدثنا الأشعث عن الحسن في الحرام : ان نوى يميننا فيمين وان طلاقا فطلاق ، واخرجه عبد الرزق من وجه آخر عن الحسن ، وبهذا قال النخعي والشافعي واسحق وروى نحوه عن ابن مسعود وابن عمر وطاوس وبه قال النووي ولكن قال إن نوى واحدة فهي بائن . وقالت الحنفية مثله لكن قالوا ان نوى اثنتين فهي واحدة بائنة وان لم ينو طلاقا فهي يمين وبصير موليا . وهو عجيب والاول أعجب

« وقال الاوزاعي وابو ثور يمين الحرام يكفر (أي بكفارة اليمين بالله) وروى نحوه عن أبي بكر وعمر وعائشة وسعيد بن المسيب وعطاء وطاوس ، واحتج أبو ثور بظاهر قوله تعالى (لم تحرم ما أحل الله لك) وسيأتي بيانه في الباب الذي بعده .
« وقال أبو قلابة وسعيد بن جبير من قل لامرأته أنت علي حرام لزمته كفارة الظهار ، ومثله عن أحمد . . . وقال أبو حنيفة وصاحبا لا يكون مظاهرا ولو اراده

٧٤٢ قول الرجل لامرأته أنت علي حرام المنار ج ١٠ ص ٢٥١

وروي عن علي وزيد بن ثابت وابن عمر والحكم وابن ابي ايلي : في الحرام ثلاث تطبيقات ولا يستل عن نيته . وبه قال مالك . وعن مسروق والشعبي وربيعة لاشيء فيه ، وبه قال اصيبغ من المالكية

« وفي المسألة اختلاف كثير عن السلف بانفه القرطبي المفسر الي ثمانية عشر قولاً وزاد غيره عليها وفي مذهب مالك فيها تفاصيل يطول استيعابها » اه تلخيص الحافظ ثم ذكر مدارك ما تقدم من الاقوال ، وحسبنا هذا في الجواب ، وسننصه في المنار ان شاء الله تعالى وهو الموفق للصواب

هذا ما أحببت به ونشر في جريدة الاهرام وأزيد هنا مما نقله الحافظ عن القرطبي مانعه : قال بعض علمائنا سبب الاختلاف انه لم يقع في القرآن صريحاً ولا في السنة نص ظاهر صحيح يعتمد عليه في حكم هذه المسألة فتجاذبها العلماء فمن تمسك بالبراءة الاصلية قال لا يازمه شيء - ومن قال انها بمن أخذ بظاهر قوله تعالى (قد فرض الله نحلة أيمانكم) بعد قوله تعالى (يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك) ومن قال تجب الكفارة وليست بيمين بناه على أن معنى اليمين التحريم فوقع الكفارة على المعنى - ومن قال تقع به طائفة رجعية حمل اللفظ على أقل وجوهه الظاهرة وأقل ما تحرم به المرأة طائفة تحرم الوطء ما لم يرتجها - ومن قال بانة فلا استمرار التحريم بها ما لم يجدد العقد - ومن قال ثلاثاً حمل اللفظ على منتهى وجوهه - ومن قال ظاهر نظر الى معنى التحريم وقطع النظر عن الطلاق فأنحصر الامر عنده في الظاهر والله أعلم اه

أقول وقد ظهر ببيان مدارك هذه المذاهب وأدلتها ان أقواها الثاني الذي هو الاخذ بظاهر القرآن وهو ان من حرم امرأته بقوله هي عليه حرام مطلقاً أو مقيداً بقوله ان فعلت كذا أو ان لم أفعل كذا - فالواجب عليه كفارة بيمين وهو الذي فرضه الله في نحلة جميع الايمان - وهو لا يمرض هذا الظاهر من كتاب الله بشيء من تلك التعليقات وأقواها البراءة الاصلية وهي انه لا يقع عليه شيء ولا يجب عليه شيء ، والتهام كفارة اليمين أقوى وأحوط . فعسى أن تقرر الحكومه المهتمه به العمل بهذا وكذا سائر الحكومات الاسلاميه ذلك والله الموفق

المفطرون في رمضان

كتبنا في فريضة الصيام وحكمه وفوائده الروحية والبدنية والاجتماعية مرارا متعددة في المجلدات المتفرقة من المنار وإذ قضى الله تعالى أن يقرأ هذا الجزء منه في شهر رمضان المبارك رأينا أن نعيد التذكير والوعظ في ذلك بكلمة وجيزة عسى أن يتذكرو ويستفيد المستعدون لذلك من الذين لا يؤدون هذه الفريضة إن الذين يفطرون في نهار رمضان أصناف (منهم) المسلم بالوراثة الذي لا يعرف من الإسلام إلا تقاليد منها لفظي كالشهادتين وكلمه «مسلم موحد بالله» ومنها عملية كالصلاة والصيام احتفالات والموالد والمواسم والمحمل والمقابر وكون زيارة الأولياء وشد الرحال إليها تغفر الذنوب وتقضي الحاجات وكون كل ما يفعله الإنسان مقدر فلا يؤاخذ عليه ، فكل أمور الدين عند أكثر هؤلاء عادات من تعود شيئا منها بتقاليد بيته فعمله ولا تركه بلا مبالاة بالوعيد ولا أكثرا للوعد ، وأقلم من تغلبه شهوته الحيوانية فيعذر نفسه باستغناء الله عن صيامه وتمنى المفرو والمغفرة ومنهم المارقون من الدين بشبهات تلقفوها من ملاحظة الأفرنج والمتفرنجين الذين لا نصيب لهم من الإسلام إلا الولادة في بعض بيوت المسلمين ومن المفطرين من يفطر سرا ويحفظ حرمة الشهر بين الناس فلا يأكل ولا يشرب ولا يدخن على مرأى أحد ، ومنهم الذين يدخنون في الشوارع العامة ويشربون قهوة البن أو الخمر في المقاهي أو الحانات العامة ، ويتغدون في المطاعم العامة مع أمثالهم من غير المسلمين أو من المعدودين في دفاتر الاحصاء منهم وإذا كانوا أرباب بيوت لهم فيها الأمر والنهي أو كان أهل بيوتهم من المارقين معهم من الدين فإن موثد الطعام تنصب لهم في رمضان أول النهار وبعد الظهر كما تنصب في سائر الشهور

من الأسباب النظرية الفكرية الاستمرار بالفطر ان الإسلام رابطة اجتماعية ادبية سياسية في الحياة الدنيوية وعميقة دينية مظهرها هذه العبادات المحصورة فن فقد العميقة الباعثة على العبادة فالواجب في القانون الادبي والاجتماعي أن يحافظ على الرابطة الدنيوية العامة التي تربطه بالامة الكبيرة - أو الصغيرة -

التي ينتهي اليها وأن يحترم شعائرها فلا يمتحنها جبراً على مرأى من أهلها لأن ذلك إهانة لها ولنفسه من حيث هو فرد من أفرادها ، وأصحاب هذا النظر هم أرقى هؤلاء المارقين عقلاً وشعوراً . وقد قال لي أحد أدباء الترك إنني أن أفطرت في رمضان فانتى لا أمتن نفسي وملتى بالجهر بذلك ولا أطيق ان أرى أحداً يفعل ذلك فإن وجدت مسلماً يجهر به أمامي فانتى أجد من نفسي شعوراً يبعثني على قتله ان استطعت ومن الاسباب الاجتماعية والادبية مالا يرتقي بالمسر بالفطر إلى هذه الافكار والشعور بل يسره سبب احتراماً لاهل بيته وعشرائه إذا كانوا من أهل البيوت العريقة في الاسلام المحافظة على شعائره ، فان بعض أولاد وجهاء العلماء وغيرهم من بيوتات المسلمين الذين أفسد دينهم وأديبهم تعليم المدارس المعصرية يفطرون في رمضان ويسكرون . . . ولكن مرأ أو مع أمثالهم من الفساق المستهترين كذلك الذين يجاهرون بانتهاك حرمة شهر الصيام منهم أصحاب رأي ونظر كالمفترنجين الذين ليس لهم من الرأي والفكر ما يرتقي بهم إلى إحترام الملة أو الامة التي ينتمون اليها ، ولا لهم من البيوت التي يعيشون فيها من يوافقونه على تقاليدهم الملية كعادته ، ولا من الخاطاء الذين يعاشرهم من يستمعون منه ، فقد إنتفى المانع من الجهر ووجد المقتضي له عندهم وهو ما يسمونه الحرية الشخصية والشجاعة أو الجرأة المعنوية ، وقد يحتقرون المستخفي بالفطر أو يفندون رأيه برميته بالجبن والنفاق وانه هو المانع له من إظهار ما هو منطوق عليه من عدم التدين ، وهم يخذعون أنفسهم بألقاب الحرية والجرأة الفسقية التي يسمونها شجاعة أدبية ، فان أحدهم لو مات والده المسلم مثلاً وكان غنياً وادعى بعض إخوته أو غيرهم انه لا يرثه لانه ليس على دينه وطلب من المحكمة الشرعية الحكم بحرماته من الارث وسأله القاضي الشرعي عن ذلك فانه يدعي الاسلام ويكذب من رماه بالارتداد عنه ، وقل مثل هذا اذا أراد أن يتزوج فتاة مسلمة أو ادعت عليه زوجته المسلمة انه قد ارتد عن الاسلام وطلبت من المحكمة الشرعية التفريق بينها وبينه وجملة القول ان هؤلاء أدنياً لاشعور لهم بالكرامة القومية ولا الملية، وأما سائر المجاهرين بالفطر في رمضان فهم النحوت المستوطنون من الطبقة السفلى أي الذين لا يبالون أما ولا عارا وأمرهم معروف

ابطال وحدة الوجود

والرد على القائلين بها

(لشيخ الاسلام تقي الدين أحمد بن تيمية رضي الله عنه)

وأما قول القائل

ما غبت عن القلب ولا عن عيني ما بينكم وبيننا من بين

فهذا القول مبني على قول هؤلاء وهو باطل متناقض فان مقتضاه

انه يرى الله بعينه وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه

قال « واعلموا أن أحدا منكم لن يرى ربه حتى يموت » وقد اتفق أئمة

المسلمين على أن أحداً من المؤمنين لا يرى الله بعينه في الدنيا ولم يتنازعوا

الا في النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مع أن جماهير الأئمة على انه لم يره

بعينه في الدنيا وعلى هذا دللت الآثار الصحيحة الثابتة عن النبي صلى الله

تعالى عليه وسلم والصحابة وائمة المسلمين

ولم يثبت عن ابن عباس ولا عن الامام احمد وامثالهما انهم قالوا

رأى ربه بعينه بل الثابت عنهم إما اطلاق الرؤية وإما تقييدها بالفؤاد

وليس في شيء من أحاديث المعراج الثابتة انه رآه بعينه وقوله « أتاني

البارحة ربي في احسن صورة » الحديث الذي رواه الترمذي وغيره إنما

كان بالمدينة في المنام هكذا جاء مفسراً وكذلك أم الطفيل وحديث ابن عباس

وغيرهما مما فيه رؤية ربه إنما كان بالمدينة كما جاء مفسراً في الاحاديث

والمعراج كان بمكة كما قال (سبجان الذي اسرى بعبد له ليلا من المسجد

الحرام الى المسجد الاقصى) وقد بسط الكلام على هذا في غير هذا

الموضع. وقد ثبت بنص القرآن ان موسى قيل له (لن تراني) وأن رؤية

(المنار : ج ١٠) (٩٤) (المجلد الخامس والعشرون)

الله أعظم من أنزال كتاب من السماء فمن قال إن أحدا من الناس يراه فقد زعم أنه أعظم من موسى بن عمران ودعواه أعظم من دعوى من ادعى أن الله أنزل عليه كتابا من السماء

المسلمون في رؤية الله على ثلاثة أقوال فالصحابة والتابعون وأئمة المسلمين على أن الله يرى في الآخرة بالابصار عيانا وأن أحدا لا يراه في الدنيا بعينه لكن يرى في المنام ويحصل للقلوب في المكشفات والمشاهدات ما يناسب حالها . ومن الناس من تقوى مشاهدة قلبه حتى يظن أنه رأى ذلك بعينه وهو غلط ، ومشاهدات القلوب تحصل بحسب إيمان العبد ومعرفة في صورة مثالية كما قد بسط في غير هذا الموضع (والقول الثاني) قول تفتاة الجهمية أنه لا يرى في الدنيا ولا في الآخرة (والثالث) قول من يزعم أنه يرى في الدنيا والآخرة

وحلولية الجهمية يجمعون بين النفي والاثبات فيقولون أنه لا يرى في الدنيا ولا في الآخرة وأنه يرى في الدنيا والآخرة وهذا قول ابن عربي صاحب الفصوص وأمثاله لأن الوجود المطلق الساري في الكائنات لا يرى وهو وجود الحق عندهم

ثم من أثبت الذات قال يرى متجليا فيها ومن فرق بين المطلق والمعين قال لا يرى إلا مقيدا بصورة وهو لاء قولهم دائر بين أمرين إنكار رؤية الله واثبات رؤية المخلوقات ويجمعون المخلوق هو الخالق أو يجمعون الخالق حالا في المخلوق والا فتفريقهم بين الأعيان الثابتة في الخارج وبين وجودها هو قول من يقول بأن المعلوم شيء في الخارج وهو قول باطل وقد ضموا إليه أنهم جعلوا نفس وجود المخلوق هو وجود

الخالق وأما التفريق بين المطلق والمعين مع أن المطلق لا يكون هو في الخارج مطلقا يقتضي أن يكون الرب معدوما وهذا هو وجود الرب وتمطيله، وإن جمלוه ثابتا في الخارج جمלוه جزءا من الموجودات فيكون الخالق جزءا من المخلوق أو عرضا قائما بالمخلوق. وكل هذا مما يعلم فساده بالضرورة، وقد بسط هذا في غير هذا الموضع وأما تناقضه فقوله

ما غبت عن القلب ولا عن عيني ما بينكم وبيننا من بين
يقتضي المغايرة وأن المخاطب غير المخاطب وأن المخاطب له عين قلب لا
يغيب عنها المخاطب بل يشهده القلب والعين والشاهد غير المشهود
وقوله * ما بينكم وبيننا من بين * فيه اثبات ضمير المتكلم وضمير
المخاطب وهذا اثبات لاثنين، وإن قالوا مظاهر ومجالي قيل فإن كانت
المظاهر والمجالي غير الظاهر المتجلي فقد ثبت الثنية وبطل التعدد،
وإن كان هو إياها فقد بطلت الوحدة فالجمع بينهما متناقض. وقول القائل
فارق ظلم الطبع وكن متحدا بالله والا كل دعواك محال

إن أراد الاتحاد المطلق فالمفارق هو المفارق وهو الطبع وظلم الطبع
وهو المخاطب بقوله « وكن متحدا بالله » وهو المخاطب بقوله « كل دعواك
محال » وهو القائل هذا القول، وفي ذلك من التناقض ما لا يحصى.
وإن أراد الاتحاد المقيد فهو ممتنع لأن الخالق والمخلوق إذا اتحدا فإن كانا
بعدم الاتحاد اثنين كما كانا قبل الاتحاد فذلك تمدد وليس باتحاد، وإن
كانا استحالا إلى شيء ثالث كما يتحد الماء واللبن والنار والحديد ونحو
ذلك مما يشبه النصارى بقولهم في الاتحاد لزم من ذلك أن يكون الخالق

٧٤٨ استحالة اتحاد الخلق بالخالق وهو بائن منه المنار : ج ١٠ م ٢٥

قد استحال ونبدلت حقيقته كسائر ما يتحد مع غيره فإنه لا بد أن يستحيل وهذا ممتنع على الله ينزه الله عن ذلك، لأن الاستحالة تقتضي عدم ما كان موجودا والرب تعالى واجب الوجود بذاته وصفاته اللازمة له يمتنع عدمه على شيء من ذلك، ولأن صفات الرب اللازمة له صفات كمال فعدم شيء منها قص تعالى الله عنه، ولأن اتحاد المخلوق بالخالق يقتضي أن العبد متصف بالصفات القديمة اللازمة لذات الرب وذلك ممتنع على العبد المحدث المخلوق فإن العبد يلزمه الحدوث والافتقار والذل وصفات الرب تعالى اللازمة القدم والغنى والعزة وهو سبحانه قديم غني عزيز بنفسه يستحيل عليه تقيض ذلك فاتحاد أحدهما بالآخر يقتضي أن يكون الرب متصفا بتقيض صفاته من الحدوث والفقير والذل، والعبد متصفا بتقيض صفاته من القدم والغنى الذاتي والعز الذاتي وكل ذلك ممتنع وبسط هذا يطول

ولهذا سئل الجنيد عن التوحيد فقال التوحيد افراد الحدوث عن

القدم. فبين أنه لا بد من تمييز المحدث عن القديم

ولهذا اتفق أئمة المسلمين على أن الخالق بائن عن مخلوقاته ليس في

مخلوقاته شيء من ذاته ولا في ذاته شيء من مخلوقاته بل الرب رب

والعبد عبد (إن كل من في السموات والارض الا آتي الرحمن عبدا * لقد

أحصاهم وعدم عبدا * وكلهم آتية يوم القيامة فردا) وان كان المتكلم بهذا

البيت أراد الاتحاد الوصفي وهو أن يحب العبد ما يحبه الله . ويفض ما

يفضه الله . ويرضى بما يرضي الله . ويفض لما يفضب الله . ويأمر بما

يأمر الله . وينهى عما ينهى الله عنه . ويوالي من يواليه الله . ويمادي من

يعاديه الله . ويحب لله . ويبغض لله . ويمطئ لله . ويمنع لله . بحيث يكون

المخرج ١٠ م ٢٥ حديث تقرب العبد الى الرب حتى يحبه . ٧٤٩

موافقا لربه تعالى فهذا المعنى حق وهو حقيقة الايمان وكماله وفي الحديث الذي رواه البخاري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال «يقول الله تعالى من عادى لي وليا فقد بارزني بالمحاربة وما تقرب الي عبدي بمثل أداء ما افترضت عليه . ولا يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى أحبه فاذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها في يسمع وبني يبصر وبني يبطش وبني يمشي ، ولئن سألتني لاعطينه ولئن استعاذني لاعيننه . وما ترددت عن شيء انا فاعله زددي عن قبض نفس عبدي المؤمن يكره الموت واكره مسأته ولا بد له منه »

وهذا الحديث يحتاج به أهل الوحدة وهو حجة عليهم من وجوه كثيرة . (منها) انه قال « من عادى لي وليا فقد بارزني بالمحاربة » فأثبت نفسه ووليه ومعادي وليه وهؤلاء ثلاثة ، ثم قال « وما تقرب الي عبدي بمثل أداء ما افترضت عليه ولا يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى أحبه » فأثبت عبدا يتقرب اليه بالفرائض ثم بالنوافل وانه لا يزال يتقرب بالنوافل حتى يحبه فاذا أحبه كان العبد يسمع به ويبصر به ويبطش به ويمشي به ، وهؤلاء هو عندما قبل أن يتقرب بالنوافل وبعد هو عين العبد وعين غيره من المخلوقات فهو بطنه ونفذه لا يخصون ذلك بالأعضاء الاربعة المذكورة في الحديث والحديث مخصوص بحال مقيد وهم يقولون بالاطلاق والتعميم فاین هذا من هذا ؟ وكذلك قد يحتاجون بما في الحديث الصحيح ان الله يتجلى لهم يوم القيامة ثم يأتيهم في صورة غير الصورة التي رأوه فيها أول مرة فيقول أنا ربكم فيقولون نعمو بالله منك

٧٥٠ قول أهل الوحدة في التجلي في الصور المنار : ج ١٠ م ٢٥

هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فإذا جاء ربنا عرفناه ثم يأتهم في الصورة التي رأوه فيها في أول مرة فيقول انار بكم فيقولون انت ربنا فيجملون هذا حجة لقولهم انه يرى في الدنيا في كل صورة بل هو كل صورة وهذا الحديث حجة عليهم في هذا - أيضا فانه لا فرق عندهم بين الدنيا والآخرة وهو عندهم في الآخرة المنكرون (١) الذين قالوا نعوذ بالله منك حتى يأتينا ربنا وهؤلاء الملاحدة يقولون ان العارف يعرفه في كل صورة فان الذين أنكروه يوم القيامة في بعض الصور كان تصور معرفتهم. وهذا جهل منهم فان الذين أنكروه يوم القيامة ثم عرفوه لما تجلي لهم في الصورة التي رأوه فيها أول مرة هم الانبياء والؤمنون وكان انكارهم مما حدم سبحانه وتعالى عليه فانه امتحنهم بذلك حتى لا يتبعوا غير الرب الذي عبدوه فلهذا قال في الحديث وهو يسألهم ويثبتهم « وقد نادى المنادي ليتبع كل قوم ما كانوا يعبدون »

ثم يقال لهؤلاء الملاحدة اذا كان عندهم هو الظاهر في كل صورة فهو المنكر وهو المنكر كما قال بعض هؤلاء لاخر من قال لك: ان في الكون سوى الله فقد كذب، وقال له الآخر فمن هو الذي كذب؟ وذكر ابن عربي انه دخل على مرید له في الخلوة وقد جاءه الغائط فقال ما أبصر

(١) ههنا تحريف ظاهر فان قوله : وهو عندهم في الآخرة المنكرون - لا معنى له فقد سقط من النسخ كلام لا سبيل الى معرفته والمعروف عن ابن عربي في فتوحاته يدل عليه ومنه ان الرب تعالى يتجلى لكل احد بحسب معرفته فالقاصر المفيد برأي أو مذهب معين لا يعرفه الا اذا تجلى له في صورة اعتقاده واما العارف المطلق من حجب القيود فانه يعرفه في كل شيء وبراه في التجلي بكل صورة، لانه في اعتقاده كل شيء - قاله محمد رشيد

غيره أبول عليه، فقال له شيخه فالذي يخرج من بطنك من أين هو؟ قال فرجت عني. ومر شيخان منهم التلمساني هذا والشيرازي على كلب أجرب بيت فقال الشيرازي للتلمساني هذا ايضا من ذاته - فقال (التلمساني) هل تم شئ خارج عنها؟ وكان التلمساني قد أضل شيخا زاهدا عابدا ببيت المقدس يقال له أبو يعقوب المغربي المبتلى حتى كان يقول : الوجود واحد . وهو الله ، ولا ارى الواحد ، ولا ارى الله . ويقول نطق الكتاب والسنة بثنوية الوجود والوجود واحد لاثنوية فيه . ويحمل هذا الكلام له تسديحا يتلوه كما يتلو التسبيح

و. ا. ما قول الشاعر

اذا بلغ الصب الكمال من الهوى وغاب عن المذكور في سطوة الذكر
فشاهد حقا حين يشهده المرى بان صلاة الصارفين من الكفر
فهذا الكلام مع انه كفر هو كلام جاهل لا يتصور ما يقول فان
الفناء والغيب هو أن يغيب بالمذكور عن الذكر وبالمعروف عن المعرفة
وبالمعبود عن العبادة حتى يفنى من لم يكن ويبقى من لم يزل ، وهذا مقام
الفناء الذي يعرض لكثير من السالكين لهجزم عن كمال الشهود المطابق
للحقيقة بخلاف الفناء الشرعي فمضمونه الفناء بعبادته عن عبادة ما سواه
وبحبه عن حب ما سواه . ومخشيته عن خشية ما سواه . وبطاغته عن
طاعة ما سواه . فان هذا تحقيق التوحيد والايان

(وأما النوع الثالث) من الفناء وهو الفناء عن وجود السوى
بحيث يرى ان وجود الخالق هو وجود المخلوق - فهذا هو قول هؤلاء
الملاحدة اهل الوحدة. والمقصود هنا أن قوله يغيب عن المذكور كلام

٧٥٢ شهود أهل الوحدة الفاسد الباطل المنارج ١٥ م ٢٥

جاهل فان هذا لا يحمد أصلاً بل المحمود أن يغيب بالمذكور عن الذكر لا يغيب عن المذكور في سطوات الذكر اللهم إلا أن يريد انه غاب عن المذكور فشهد الخلق وشهد انه الخالق ولم يشهد الوجود الا واحداً ونحو ذلك من المشاهد الفاسدة فهذا شهود أهل الاتحاد لا شهود المرشحين ولعمري ان من شهد هذا الشهود الاتحادي فانه يرى صلاة العارفين من الكفر . وأما قول القائل

الكون يناديك اما تسمعي من ألف أشتاتي ومن فرقتي
انظر لتراني منظرًا معتبرًا ما في سوى وجود من اوجدني

فهو من أقوال هؤلاء الملاحدة وأقوالهم كفر متناقض باطل في العقل والدين فانه اذا لم يكن فيه الا وجود من اوجده كان ذلك الوجود هو الكون المنادي وهو المخاطب المنادي وهو الاشتات المؤلفة المفرقة وهو المخاطب الذي قيل له : انظر وحينئذ يكون الوجود الواجب القديم الازلي قد اوجد نفسه وفرقها وألقها . فهذا جمع بين النقيضين

فالواجب هو الذي لا تقبل ذاته العدم فمتنع أن يكون الشيء الواحد قابلاً للعدم . غير قابل للعدم ، والقديم هو الذي لا أول لوجوده والمحدث هو الذي له أول ، فيمتنع كون الشيء الواحد قديماً محدثاً ولولا انه قد علم مرادهم بهذا القول لا يمكن ان يراد بذلك ما في سوي الوجود الذي خاقه من اوجدني وتكون اضافة الوجود الى الله اضافة الملك لكن قد علم انه لم يرد هذا ولان هذه العبارة لا تستعمل في هذا المعنى وانما يراد بوجود الله وجود ذاته لا وجود مخلوقاته . وهكذا قول القائل :

وله ذات وجود الـ ككون الحق شهود

المنار ج ٢٥م ١٠ بطلان أمثال الحلوليين من النصاري والصوفية ٧٥٣

ان ليس لموجود سوى الحق وجود

مراده بان وجود الكوز هو نفس وجود الحق وهذا هو قول أهل الوحدة والا فلو أراد ان وجود كل موجود من المخلوقات هو من الحق تعالى فليس لشيء وجود من نفسه وانما وجوده من ربه والاشياء باعتبار أنفسها لا تستحق سوى العدم وانما حصل لها الوجود من خالقها وبارئها فهي دائمة الافتقار اليه لا تستغنى عنه لحظة لافي الدنيا ولا في الآخرة — لكان قد أراد معنى صحيحا وهو الذي عليه أهل العقل والدين من الاولين والآخرين . وهؤلاء القائلون بالوحدة قولهم متناقض ولهذا يقولون الشيء ونقيضه والا فقوله: منه والى علاه يبدي ويعيد . يناقض الوحدة فمن هو البادي والمائد منه واليه اذا لم يكن الا واحد . وقوله .

وما انا في طراز الكون شيء لاني مثل ظل مستحيل

يناقض الوحدة لان الظل مغاير لصاحب الظل فاذا شبه المخلوق بالظل لزم اثبات اثنين كما اذا شبهه بالشعاع فان شعاع الشمس ليس هو نفس قرص الشمس وكذلك اذا شبهه بضوء السراج وغيره والنصاري تشبه الحلول والاتحاد بهذا

(وقالت) لمن حضرني منهم وانكلم بشيء من هذا: فاذا كنتم تشبهون المخلوق بالشعاع الذي للشمس والنار والخالق بالنار والشمس فلا فرق في هذا بين المسيح وغيره فان كل ما سوى الله على هذا هو بمنزلة الشعاع والضوء فما الفرق بين المسيح وبين ابراهيم وموسى؟ بل ما الفرق بينه وبين سائر المخلوقات على هذا؟ وجعلت أردد عليه هذا الكلام وكان في المسجد جماعة حتى فهمه فهما جيدا وتبين له وللحاضرين ان قولهم باطل لاحقيقة (المنار: ج ١٠) (٩٥) (المجلد الخامس والعشرون)

٧٥٤ آيات المسيح وأمثالها من آيات الرسل المنارج ١٠ م ٢٥

له وان ما أنبتوه للمسيح إما ممتنع في حق كل أحد وإما مشترك بين المسيح وغيره. وعلى التقديرين فتخصيص المسيح بذلك باطل (وذكرت له) أنه ما من آية جاء بها المسيح الا وقد جاء موسى بأعظم منها فان المسيح صلى الله عليه وسلم وان كان جاء بأحياء الموتى فالموتى الذين أحياهم الله على يد موسى اكثر كلذين قالوا (لن نؤمن لك حتى ترى الله جهره فأخذتهم الصاعقة) ثم أحياهم الله بعد موتهم، وقد جاء بأحياء الموتى غير واحد من الانبياء، والنصارى يصدقون بذلك. وأما جعل المصاحية فهذا أعظم من احياء الميت فان الميت كانت فيه حياة فردت الحياة الى محل كانت فيه الحياة. وأما جعل خشبة يابسة حيوانا يتنعم العصي والحبال فهذا أبلغ في القدر واقدر (١) فان الله يحيي الموتى ولا يجعل الخشب حياة

وأما ازال المائدة من السماء فقد كان ينزل على عسكر موسى كل يوم من المن والسلوى وينبع لهم من الحجر من الماء ما هو أعظم من ذلك فان الحلوا أو اللحم دائبا هو أجل في نوعه وأعظم في قدره مما كان على المائدة من الزيتون والسمك وغيرها، وذكرت له نحوا من ذلك مما تبين ان تخصيص المسيح بالاتحاد ودعوى الالهية ليس له وجه، وان سائر ما يذكر فيه اما أن يكون مشتركا بينه وبين غيره من المخلوقات واما أن يكون مشتركا بينه وبين غيره من الانبياء والرسل مع ان بعض الرسل كإبراهيم وموسى قد يكون أكل في ذلك منه، وأما خلقه من امرأة

(١) كذا في الاصل وفيه تحريف ظاهر من جهل النساخ والمعنى ظاهر وهو أن آية العصا لموسى أعظم من احياء الميت لميسى عليهما السلام وأدل على قدرة الله تعالى بما ذكر من الفرق بين البشر والخشب

المناج ٢٥ م ١٠ آيات المسيح وأمثالها من آيات الرسل ٧٥٥

بلا رجل نخلق حواء من رجل بلا امرأة أعجب من ذلك فإنه خلق من بطن امرأة وهذا ممتاد بخلاف الخلق من ضلع رجل فان هذا ليس بمتاد فما من أمر يذكر في المسيح صلى الله عليه وسلم الا وقد شرکه فيه أو فيما هو أعظم منه غيره من بني آدم

فعلم قطعا ان تخصيص المسيح باطل وان ما يدعى له ان كان ممكنا فلا اختصاص له به وان كان ممتعا فلا وجود له فيه ولا في غيره ولهذا قال هؤلاء الاتحادية ان النصراني لما كفر وابتلخصيص وهذا أيضا باطل فان الاتحاد عموم وخصوص والمتصود هنا ان تشبيه الآ ادية أحدهم بالظل المستحيل بناء على قولهم بالوحدة . وكذلك قول الآخر

أحن اليه وهو قلبي وهل يرى سواي أخو وجد يحن لقلبه
ويحجب طرفي عنه إذ هو ناظري وما بعده الا لا فراط قربه
هو مع ما قصده به من الكفر والاتحاد كلام متناقض فان حنين
الشيء الى ذاته متناقض ولهذا قال وهل يرى أخو وجد يحن لقلبه؟ وقوله
وما بعده الا لا فراط قربه ، متناقض فانه لا قرب ولا بعد عند أهل
الوحدة فانه يقتضي ان يقرب أحدهما من الآخر والواحد لا يقرب من
ذاته ولا يبعد من ذاته لها بقية

المقالات الجاهلية

(٣)

﴿ السياسة الانجليزية . في الممالك الشرقية ﴾

(نشرت في العدد الثالث من السنة الخامسة من جريدة النحلة التي كانت تصدر في لوندرة في أثناء زيارة السيد لها من أواخر سنة ١٨٦٢ وأول سنة ١٨٨٣)
بلغنا أن الحكومة الانجليزية قد عرضت لائحة في المسئلة المصرية على الدولة العثمانية تسكيناً لروعها وتطمينا لبالها تذكر فيها أنها ما قصدت الاستيلاء على مصر ولا تود وضع اليد عليها ولكن سوف تبقى العساكر الانجليزية في البلاد انيلية الى مدة زوال القلاقل وحصول الراحة وتشكيل المجالس والمحاكم ولا تود الدولة البريطانية أن تمس حقوق الحضرة السلطانية بمدخلتها في مصر

نعم هذه هي السياسة الانجليزية في جميع البلاد الشرقية عملت بها في الممالك التي أرادت الاستيلاء عاها وقد حذقت فيها وجربتها مرات عديدة حتى اذا خاض العاقل فيها رأى أن لا سياسة للانجليز موها كما عرفت عقول الشرقيين وعلمت ما فطروا عليه من السذاجة وشدة الاعتقاد بمواعيد عرقوب فناخذهم على غرة وتستلب بلادهم وهم في أمن منها ينقون بمودها ولا يعرفون أن هذه الحكومة إنما تقتنص باوهاق الايمان (١) ولا تسلك في فتوحاتها إلا مسلك الوداد ، حتى إنها قل ما تملك بلدا بالقوة القاهرة وان الشر لا يأتي إلا من معاهداتها

أليست هي التي أزالت السلطنة التيمورية التي كانت منبئة في جميع أرجاء الهند بمدخلتها الودادية ومواعيدها المؤكدة ؟ أليست هي التي تقضت للحكومة النظامية في بنغال بمساكرها التي وضعها للمحافظة على تلك البلاد ؟ أليست هي التي أزاحت السلطنة الكهنورية (٢) بنفس جنودها الذين أقامتهم لتوطيد اراحة فيها ؟

(١) الوهق محرك ويسكن الحبل يرمى في النشوة فتؤخذ به الدابة والانسان الجمع أوهاق

(٢) كذا في الاصل المخطوط وهو مما تركه لنا الاستاذ الامام ولكنه بغير خطه

ولعلمها الاسكناهورية

المفارج ٢٥م ١٠م تحذير السلطان العثماني ومصر وغيرهما من غدر الانكليز ٧٥٧

أين ذهبت حكومات امراء الكرناتك ومدراس التي كانت مطمئنة بالمساكر الانجليزية ومعتمدة على معاهداتها؟ أين حكومة بنجاب وممالك امراء السند؟ أين حكومة المراتيين في بونه؟ ذهبت كلها لاعتماد أهلها على وعود الانكليز وحماية عساكر الملكة، وما أبادهم لعمري سوى تلك المساكر نفسها التي وضعت لصياتها من الفساد الداخلي، فاحذروا يا أهل الديار النيلية من أن يحل ببلادكم ما حل بغيرها ولا غرو أن يحذروا القتي حذروا الله *

وقد بلغنا منذ قدمنا لوندن أن معظم الاوامر التي يجريها الخديو تكتب أولا في الوزارة الخارجية بلوندره ثم ترسل الى المندوب الانجليزي بمصر، والمذكور يقدمها لحضرة الخديو ليجريها كلها صادرة عن أمره باختياره، ولا أمر له فيها ولا اختيار، وربما هذا كان الباعث على استقالة تريفان باشا من الوزارة

هذه هي السياسة الانكليزية التي كشفت عنها غطاءها التجاربي، وبهذه السياسة جالت في ميدان جميع فتوحاتها فلا أظن أنها تتمكن بعد الآن من اختلاب عقول الشرقيين بهذه المواعيد (١) وما أظن أن السلطان ورجال دولته بعد ما علموا نبا معاهدات الانجليز في الهند أن يعتمدوا عليها ويشقوا باصحابها، ولا ريب انهم قد اطلعوا على المعاهدات الانجليزية التي طبعت في اربعة مجلدات مطبوعة (نول كسور) في بلدة لكناهور ومنها علموا كيف يستولي الانجليز على البلاد بحرقه اليهود الفارغة والمواثيق الباطلة، وفيما قلناه عبرة لمن يعتبر، ووصف نورد الى الخوض في هذا الموضوع متصلا اه

قال ناىخ هذه المقالة بعد ما تقدم:

وقدر رأينا في نفس المدو المذكور من تلك الجريدة نبذة عرفنا من مشربها

«١» ان امير مكة حسين بن علي واولاده قد خيبروا آمال السيد جمال الدين فاندعوا بالوعد الانكليزية على قول الذين يحسنون الظن فيهم بقباوتهم والذين يدافعون عنهم - - وبرى آخرون انهم خائنون لأمتهم لا يندفعون فانهم يطلدون الملك ولم تسم همهم الى طلبه الا من طريق الانكليز فساعدوهم على اخذ البلاد العربية لمشتركوا معهم وتحت ظلمهم في التمتع بحكمها

وأصولها أنها لاستاذنا حفظه الله خصوصاً وان بين عبارتها وعبارة صاحب الجريدة ما يدل على أنها مدخولة فيها فنقلنا ما جاز من بانها بنت فكره فانه رضي الله عنه ما حل بلداً إلا ترى عليه أرباب جرائدها العربية لتمام أن يزين مدحهم ببدائع حكمه وابتكار أفكاره فيجيب سؤالهم ناحياً فيما يكتبه نحو ما هو ولوع به من الحباية عن الشرق وبنية ، والذود عن الامم الاسلامية والسعي في توحيد كلمتهم ونحذيرهم من دسائس الغربيين كاشفاً لهم الحجاب عن وجه سياسة الامة التي يريدون تحذيرهم منها بآل مستطعم ساستها الى كشفه سبباً لو أرادوا له كشفها
أما البردة فيها هو نصها

(أسباب الحرب بمصر)

لقد ذهب الناس مذاهب شتى في أسباب الحرب التي قد حثت الانجليز زنادها على المصريين ، فمنهم من زعم أن الطمع في الاستيلاء على البلاد النبية الطهوية كان الباعث على ذلك ، ومنهم من اعتقد أن مصالح بريطانيا في خليج السويس حثت الانجليز على فعل ما فعلوا ، ووطن قوم أنهم اندفعوا الى تجشم تلك الحسائر الباهظة غيرة على حفظ نفوذهم السياسي والتجاري بالديار المصرية ، والناسميين على استيلاء ديونهم وهلم جرا - تلك لعصري تاملات سارت بها الجرائد رجماً غيباً أو نحوها على عيون الناس
أما أسباب الحرب الحقيقية فهي ما كان قد ثبت في عقول الانجليز والفرنسيين من أن جلالة الساطان عبد الحميد قد سعى منذ تولي الخلافة والملك في جمع كافة المسلمين المنتشرين في أقطار الهند وفرنسية وسورية والعراق واليمن والحجاز ومصر وغيرها من البلاد لكي يجعلهم عصباً متمسكاً بمرور الخلافة الوثقى وامة تتساند الى بعضها (١) كالبنيان المرصوص ، وأن يكون السواد الاعظم من المسلمين في يد أمير المؤمنين يستنجد بهم في الملل لمقاومة دول اوربا اذا طمعوها في سلب بلاد المسلمين ، فكان الفرنسيون يقاومون نفوذ السلطان وخلافته في مسامي

(١) المناجج : الوجه ان يقال يتساند بعضها الى بعض

المنار. ج ٢٥١٠ قضاء الانكليز على الحركة الاسلامية العراقية بمصر ٧٥٩

الجزائر وتونس مخافة أن يكون ذلك وبالاعليهم ، وكانت الانجليز تحاذون من انقلاب مسلمي الهند الى دعوى الخلافة ومن الانضمام الى العصبة الاسلامية ، وكانت تلك الدولة القيصرية قد بلانها أن الحضرة السلطانية بعثت برجال الدين الى المسلمين يدعوا اخوانهم الى طاعة أمير المؤمنين ، وينشروا بينهم رسائل تولد في عنوهم فروض الانقياد الى الراية النبوية اذا نشرها السلطان ، ودعاهم الى التشمير عن ساق الجد لنصرته والجماد في سبيل الملك والدين وما زاد في طنبور الانجليز نعمة إلا الذمات اتى كان السيد (نصرت علي) ينشرها في دهلي بايعاز السلطان ، فلما أخذت مشروعات السلطان و مندوبيه تفرم نار الفيرة الدينية ، وتثير الحمية الاسلامية في نفوس بعض من الهنود ، اضطرت الحكومة الانجليزية بالهند الى اتخاذ الاحتياطات اللازمة لمنع سريان تلك المدوى ، وعثرت في اثناء ذلك على رسائل منتشرة بين المسلمين كانت قد طبعت في القسطنطينية بدار الطباعة الشاهانية ، وأرسلت الى الاقطار الهندية لانهاض همة المسلمين ، فالقت القبض على كثيرين من المدين وجدت عندهم من تلك الرسائل وحاصرتهم ، ومن ذلك الوقت شرعت انجاعة تنوجس في تلك المقدمات نتائج وخيمة في ممالك الهندية فكنت بالمرء ما تترقب الفرصة الملائمة لمزيق شمل تلك العصبة الاسلامية اتى يصنها الافرنجيون باسم (باسلاميزم) وفيما كانت تصرف اخصاص في اسداس وتقدم رجلا وتؤخر اخرى بانها أن الحضرة السلطانية قد باشرت تأييد مشروعاتها بهليار المصرية ، وضم مسلمي تلك البلاد أيضا الى العصبة الاسلامية ، بواسطة الشيخ محمد ظافر والسيد احمد اسعد المدني وبسم بك وراتب بك واحمد عرابي واحزابه فاصدرت الدولة البريطانية امرها الى مندوبها بمصر بأن يستقصي حقيقة الخبر أما ذلك المندوب فكان باديء بدءه يعتقد أن الحرب الاهلية عبارة عن عصبة عسكرية جل سميها في اصلاح شؤونها وطرد الضباط الشركس من مصاف الجهادية المصرية ، ولكن خيل اليه بذلك أن الحضرة السلطانية قد اغتنمت الفرصة من ثورة العساكر المصرية واتخذت عرابي باشا آلة لتفضا اغراضها ، وتوطيد نفوذها في القطر المصري ، وضم المصريين الى العصبة الاسلامية ، ورفع المندوب

٧٦٠ قضاء الانكليز على الحركة الاسلامية العراقية بمصر المنار : ج ١٠ م ٢٥

الانكليزي تلك الاخبار الى لورد جرانفيل واثبت وجود عصبية دينية قد تردت برداء عصبية سياسية وطنية ، تدعي تحرير الفلاحين من ربقة المراهين والاجانب وفي الحقيقة ليست سوى عصبية اسلامية دينية تحت قيادة الساطان أمير المؤمنين غرضها الوحيد مقاومة دول اوربا وإنهاض همة المسلمين في الهند والجزائر وتونس وبلاد العرب ، فتداركت انجلترا العواقب ، وصممت على اذلال تلك العصبية الاسلامية قبل أن يستفحل امرها ، لان الانكليز تعتقد أن مصر باب الهند وخابج السويس دهليزها ، فإن استفحل امر عرابي باشا وحزبه لحق بهم المصريون على اختلاف أجناسهم ، وتبهمهم السوريون والعرب ، وانشأوا أمة عظيمة الشأن شديدة البأس تضر الانكليز ومستعمراتهم في الهند ، فرسخ في عقول رجال السياسة البريطانية أن منع إفشاء الوباء خير من علاجه بعد انتشاره ، وصمموا على اخراج عرابي باشا وحزابه من الديار المصرية إما بالحسنى وإما بالاكراه طمعا في اطفاء نار الفتنة وتمزيق شمل العصبية الاسلامية المتظاهرة بشعار الوطنية ، فلما أيد راجعهم بالحسنى عولوا على اذلالهم بالاساطيل المدرعة ، والمدافع المثمثة ، والجنود البحرية والبرية ، وما اثنوا حتى فتكوا بهم في ملحمة انتل الكبير وكانت القاضية على عرابي باشا وحزابه . وقد ثبت في عقول كثيرين أن اذلال عرابي وانصاره قد أذل العصبية الاسلامية اذلالا لا عز بعده ما توالى الفرقدان

المنار : ج ٢٥٨٠ الوهابيون والحجاز خداع الحجازيين ٧٦١

الوهابيون والحجاز

عود على بدء

المسألة الأولى (*)

مقدمة

كنا كتبنا بضع مقالات في هذه المسألة في أول العهد بزحف الاخوان لانتفاذ الحجاز من إرهاب الطاغوت حسين بن علي وما يرجي أن يتبع ذلك من انتفاذ جزيرة العرب كلها من الاستعباد الاجنبي - فكان لها من التأثير فوق ما قدرناه لها حتى إن حقها دحض أباطيل الدعاية الحجازية القديمة في الطعن بدين أهل نجد منذ قرن وثلاث قرن باختلاق الشريف غالب أمير مكة في عهد ظهور الإصلاح الذي قام به الشيخ محمد عبد الوهاب ، وأخر من السنة الدعاية الجديدة التي اخترتها الشريف حسين الذي ادعى انه ملك العرب وخليفة المسلمين ثم عرضت لنا شواغل كثيرة عاقتنا عن مواصلة الكتابة فيما فتح امامنا من أبواب المسائل الكثيرة في هذا الموضوع فنشطت في هذه الفترة الدعاية وبذل في سبيلها المال بسخاء فوق المعتاد ، وتجرأت حكومة الشريف علي بن حسين المحصورة في ميناء جدة ودعاها على ضروب من الكذب والبهتان لم يتجرأ على مثلها حسين بن علي ودعاؤه ، حتى أنهم اغتروا علي كاتب هذا المقال وهو أول من هنك أستاذهم ، وتتبع عوارهم ، وقلم أطفالهم ، فزعموا أن حكومة جدة عثرت على كتاب منا أرسلناه الى السلطان عبد العزيز بن السعود آذناه فيه بانصراف القلوب عنه وتصويب سهام الانكار اليه ، وقد طال العهد على هذه الفرية ولم نجد فرصة نكذبها فيها ونفضحهم بمطالبتهم بنشر صورة هذا الكتاب مأخوذة عن خطنا ، وكثر إلحاح المطالبين لنا بالعودة الى الكتابة لرد أمثال هذه المفتربات ، وكشف ما يحوم حولها من الشبهات . لان بعض المخلصين اغتروا بها ، وصدقوا أن علي بن حسين الف ملكا جديدا في الحجاز ، مخالفا لو الله في سياسته ،

(نشرت في عدد الاهرام الذي صدر في ١٩ رجب (١٣ فبراير)

(المنار : ج ١٠) (٩٦) (المجلد الخامس والعشرون)

وان في جدة حزبا وطنيا مؤلفا من زعماء الحجاز وأهل الرأي فيه وأنه هو الذي خلع حسيناً وذهب علياً، وأنه يتكلم باسم بدو الحجاز وحضره، وان سلطان نجد ضعيف لا جند عنده ولا سلاح، ون ما أعده ملك جدة من آلات القتال الجنمية العصرية كاف لتدوينه وسحق جيشه الضعيف وطرده من الحجاز والاستيلاء على نجد كلها، وان انقاذ الحجاز من هذه الاسرة الطاغية الباغية صار متعذراً، فاهون الشرين إذاً إصلاح ذات البين ببقاء علي بن حسين ملكاً للحجاز بشروط منها ان لا يعود والده حسين بن علي الى الحجاز. الى هذا الحد وصل تأثير أمثال هذه الدعاوى الكاذبة التي سنبين الحق فيها

كنا نقرأ تلك المقترحات في جريدة المقطم وبعض جرائد سورية فنضحك منها ضحك السخرية متربصين بها تكذيب السيف لها وهو أصدق من اللسان والقلم، ولا يتجاري في قوله ولا في حكمة أحد، على أننا جمعنا بعض الدلائل للرد عليها ولكن قضى الله تعالى أن نضطر الى استئناف الكتابة في وقت لا نملك فيه مراجعة شيء مما جمعنا، وهو وقت نقل كتبنا وأوراقنا ومطبعتنا ومطبوعاتها الكثيرة وأثاثنا من دار الى دار. وقد بدأنا في الاستعداد لهذا في الشهر الماضي وسيدخلنا شهراً أو شهرين آخرين لاننا لا نجد من يقوم مقامنا في الاشراف على ذلك، ولكننا سنجد ما نحتاج اليه من الاوراق المحفوظة في أقرب وقت

بعد هذا التمهيد أقول إن حسين بن علي وأولاده كانوا قد خدعوا السواد الاعظم من عرب سورية، العراق وكثيراً من غيرهم بما بثوه من دعاية المملكة العربية والوحدة العربية والخلافة العربية حتى خيلوا اليهم سبيدون الى هذه الامة عصر (هارون الرشيد) ثم ظهر أن غاية سعيهم تحقيق أمنية الانكليز القديمة وهي ادخال جزيرة العرب وما اتصل بها من بلادهم في دائرة الامبراطورية البريطانية المرنة على أن تسودهم فيها على قومهم وتسميهم بلوكا وخلفاء، ومع هذا الحزبي يرون كثيراً من وجهاء البلاد العربية يعظمهم ويقبل بزعامتهم إما لغباوتهم وجهلهم واما لانهم يرضون مثلهم « أن تكون الامة العربية كالقاهر في حجر الدولة البريطانية » كما صرح به حسين بن علي رسمياً في (مقررات نهضته) التي

هي أصل سياسته وسياسة أولاده — دع الذين هو الوهم للانتفاع منهم
طفلاً أصبح أهل هذا البيت الحجازي يعتقدون ان الدعاية تؤسس الممالك
وتوطد دعائم الملك ، وتهزم الجيوش ، وتفعل كل شيء ، فكان اعتمادهم عليها
وعلى الدولة البريطانية في حماية الحجاز وعرش ملك العرب وخلافة الاسلام
فعمادوا جميع امراء جزيرة العرب المستقلين المسلحين ولا سيما جارهم بالجنب
سلطان نجد وهو اقوامهم واشدهم بأساً ، ولم يستعدوا الحماية عرشهم منه ولا من
غيره بالسلاح ، فاهلوا ما تركه الترك أو العثمانيون من الاسلحة الكثيرة الجيدة من
كل نوع واكتفي حسين بتأليف جنود صغير بقصد به اظهار عظمة الملك في
الاحتفالات والمواسم ، واتكل على الدولة البريطانية والدعاية السياسية ، فلما
ضاق العالم الاسلامي عامة وعرب نجد خاصة بفساده في الحجاز ، وزحف جنود
الاخوان الوهابيين لطرده وطرد أولاده منه ، استغاث للدولة البريطانية فلم تر
من مصلحتها اغضاب العالم الاسلامي الساخط عليه ، والاصطلاء بنار حرب
جديدة في جزيرة العرب لاجله ، فاعلنت الحياد ، فلم يبق له الا قوة الدعاية الخاطئة
الكاذبة فشرع فيما فلم تقن عنه شيئاً ، واضطر الى الخروج من الحجاز مذئوباً
مدحوراً ، وخلف فيها ولي عهده الذي ينخر به ويقول « لا قتي الا علي » فكان
ابرع منه في هذه الدعاية ، على أن والده هو الذي ربي له ربها ، واصطنع له
صحفها ، وهو الذي يفيض عليه المال للاتفاق في سبيلها ، وسندكر انواع هذه
الدعاية الجديدة . ثم بيان بطلانها في مقال آخر واملج بالنوع الوحيد الذي فيه
شية من الحق ، وشبهه من الصدق ، ولكنه حق اريد به باطل ، وصدق اتخذ
ذريعة الى الكذب والتضليل ، وهو :

الاتفاق النجدي البريطني

سمعت خبر هذا الاتفاق أو المعاهدة من الملك فيصل في الشام أول مرة
وهو الذي نشرها في بغداد في هذه المرة وأرسلت اليها والى الجرند الشهيرة
وقد صدقها الناس لان سلطان نجد لم يكذبها والغرض من نشرها ايها العالم
الاسلامي الذي يؤيد ابن سعود في طرد حسين وأهل بيته من الحجاز - أن مملكة

٧٦٤ أسباب عقد المعاهدة النجدية الانكليزية المئارج ١٠ م ٢٥

نجد نفسها غير مستقلة استقلالاً مطلقاً بل قيدت الحكومة البريطانية سلطانها بما هو حماية ، وان الحجاز هو المستقل ، وانه اذا استولى عليه سلطان نجد يدخل تحت حماية الانجليز كمنجد ، وقد اطالت الدعاية الحجازية في المسألة واكثرت من الابهام ، وتناقلت حاشر الجرائد نص الاتفاق ، كما أرسل من العراق ، وتأم منه المسلمون ، فوجب أن نبين ما عندنا من رأي ورواية فيه على تقدير صحة نه :
كان هم عبد العزيز ابن السعود بعد استرداد ما كان قد سلب من بلاد آبائه وأجداده محصوراً في حفظ استقلالها بقوتها وبث دعوة الدين فيما جاورها من قبائل العرب ، والقناعة بيمشه العزلة والتجافي عن السياسة الدولية وأهلها ، ولم يكن له ختم في تلك البلاد الا آل الرشيد في شمر فهم الذين أبوا على آل السعود الدولة العثمانية حتى استولوا بمساعدتها على عاصمتهم (الرياض) وقضوا على امارتهم ، فلما انزعها منهم السلطان عبد العزيز هذا بحزمه وعزمه رأى انه سيكون معه في نزاع دائم وقاتل مستمر ، وان قطرا صغيرا كمنجد لا يصح أن يكون فيه امارات تتوارثان الاحقاد والاضغان وتنتهز كل منها الفرصة للقضاء على الاخرى ، فدعا ابن الرشيد للاتفاق وتوحيد العلم (الراية) والحكم والتعاون على حكم البلاد بصفة مقولة - كما نقل الينا - فامتنع ، فلم يردا من ازالة امارته ففعل ، وقد اخذ حصر منطقته على اقتحامها بالمانجزة وكان ذلك في أيام عسر وغلاء فاحش وكانت مؤنة الجيش كلها بل مؤنة عامة بلاد نجد تأنيها من الهند فكان هذا سببا ملجئا لابن السعود الى الاتفاق مع الحكومة الانكليزية كما قال بعض أهل العلم والخبرة بالبلاد العربية

ومناك سبب آخر لا يقل عنه الجاء الى ما دعي اليه من الاتفاق بنا رآه أهون الشرين ، وه أن الدولة العثمانية رأت بعد عقد الصلح مع الامام يحيى انها كانت مخطئة في معاداة حكومة نجد كما كانت مخطئة في معاداة أئمة اليمن وأن الاتفاق ممكن وهو خير لادولة فبقدت مع امام نجد وهو عبد العزيز ابن السعود اتفاقاً آخر اعترفت له فيه بالاستقلال الوراثي في بلاد نجد كلها حتى ما كان بيد الدولة منها كالحسا ونفوس البلاد بشرط ايس هذا محل بيانها. فلما وقعت الحرب

المنار ج ١٠ م ٢٥ ما ينتقد على المعاهدة النجدية الانكليزية ٧٦٥

العامة واصطات الدولة العثمانية سعيها خاف ابن السعود أن تحل الدرلة البريطانية
تقوم بلاد نجد وأقليم الاحساء إذ كانت تعدها من أملاك الدرلة العثمانية ، فرضي
بان يعقد معها إتفاقا تعترف له فيه بان هذه البلاد بلاده وأنه مستقل فيها ، وأن
ترضى منه في مقابلة ذلك بامور سلبية كان يرى أنه لا يفقد بها شيئا

وجهة القول أن هذا الاتفاق قد عقد عقب ايدان دول الحلفاء للدولة العثمانية
بالحرب ، وكانت الدولة البريطانية قد امتازت ابن السعود أمير نجد الى قتال الدولة كادت
امير مكة حسين بن علي وأمام اليمن والسيد الادريسي أمير نهامة وعسير ، وقد
قلنا في المنار مرارا انه لم يوالها أحد منهم موالاته فعلية حربية الا امير مكة ، وان
امام اليمن والى الدولة عاينها واعانها على قتالها ، وأما الادريسي وابن السعود
فقد اتفقا معها إتفاقا سلبيا ، ولم تكن قد اطاعتنا على هذا الاتفاق ولكن اخبرنا
طالب بك التقيب انه كان رسول الدرلة البريطانية الى امير نجد وأن هذا الامير
أبي أن يحارب دولة اسلامية انتصارا للدولة غير مسلمة وأنه لم يكن يمكنه ان
يحارب الانكليز انتصارا للدولة العثمانية لانهم بمكثهم أن يقضوا على بلاده ، بالحصار
البحري فان عامة أقوات أهل نجد من الهند ، فكانت المصلحة التي لا بد منها
أن يكون على الحياد

نعم إننا نحن نظن الآن أنه كان في الامكان أن ينال صاحب نجد ما لا
غنى له عنه من تموين بلاده والاعتراف باستقلاله فيها بدون ان يقيد نفسه بما
ذكر في هذه المعاهدة من القيود المنافية للاستقلال التام المطلق وان كانت قيودا
سلبية ، وأنه لا سبب لقبوله هذه القيود الا عدم تمرسه بالسياسة الدولية وعدم وقوفه
على ما كان لدي أعداء الانكليز من القوات الحربية التي ترتعد منها فرائص دول
اوربة كلها - ولكننا لا نجزم باننا لو كنا في مكانه في ذلك الوقت لكننا نعتقد
هذا الاعتقاد نفسه ونتجرأ على رفض تلك المواد التي ننكرها بعد ما علمنا من
قوات الالمان وأحلافهم ما لم يكن فعله في أول الحرب - ولا بأن الانكليز كانوا
يرضون منه دون هذه الشروط ليكتفوا شر مساعدته للدولة العثمانية
هذا ما عندنا من أسباب هذه المعاهدة واننا نتكلم في المقالة الآتية على كل

مادة من موادها التي نشرها الحجازيون فنكلم عليها من الجهة العامة ثم نبين ان سلطان نجد قد نقضها منذ عزم على الخروج من عزلته السياسية والاجتماعية وتصدي لزمامة النهضة العربية، وثبت عنده ما يجب عليه شرعا من انقاذ الحرمين الشريفين من الظلم والاحتلال ومنع النفوذ الاجنبي ان يتغلغل فيهما وفي سياجهما من جزيرة العرب، فمعاهدة سنة ١٩١٥ امست قصاصة ورق لا قيمة لها كما نبين ذلك فيما يأتي

﴿ الوهابيون والحجاز ﴾

عود على بدء

المقالة الثانية (*)

بيننا حقيقة الحال التي كان عليها صاحب نجد عند عقد المعاهدة التي نشرها في هذه الايام الملك فيصل ليثبت بها انه قد سبقه وابعاء وأخاه عبد الله في جعل بلاده تحت حماية الانكليز ، وقام انصارهم بقولون في دعائهم لهم انهم اذا لم يكونوا خيرا منه في هذا فهم مثله فارجو تفضيله عليهم ؟ ولماذا ينتصر له العالم الاسلامي ويود جعل الحجاز تابعا له من دونهم ؟ فعلم بذلك بعض الفرق الجلي بين عملهم في اضاءة اكثر البلاد العربية وعمله في وقاية ملكه من السقوط بغزو الانكليز له من الخارج وغزو ابن الرشيد له من الداخل في مقابلة الاعتراف لهم بأمر سلبية يذهب باثرها الزمان - وسنبين هذا الفرق من سائر وجوهه بعد انجاز ما وعدنا به من بيان مضمون مواد هذه المعاهدة ، ومن الكلام عليها من الجهة العامة ، فيعلم من لم يدرس هذه المسائل ان هذا البيت الحجازي لم يعتبر بشي من التجارب وارزايا التي نزلت بالامة التي تصدي ازعامتها والتي نزلت بجميع زعمائه هو أيضا ، وانه لا يزال يطمع في اضلال الامة العربية وجميع الشعوب الاسلامية ، وابهامها بالدعاية الكاذبة أن الذين سلوا سيوفهم مع الاجانب وقتلوا معهم حتى ملكوهم بلاد العرب من حدود مصر الى خليج فارس خير للاسلام وللعرب ممن أسس لها ملكا جديدا ليس لاجنبي ما ادنى نفوذ فيه ، ثم انتقد الحجاز من السيطرة الاجنبية والمظالم الطاغوتية ليجعل الامر فيه لاهله وللمسلمين دون

* نشرت في عدد الإهرام الذي صدر في ٢٤ رجب (١٨ فبراير)

المنازح ١٠ م ٢٥ مواد المعاهدة البريطانية الجديدة ٧٦٧

غيرهم ، وهاك مضمون مواد المعاهدة كما نشرتها جميع الجرائد المشهورة
١ - مضمون المادة الاولى اعتراف الحكومة البريطانية بان نجدًا والحسا
والقطيف والجبيل وملحقاتها وثغورها (موانيها ومرافقها) على شواحل خليج المعجم
كلها تابعة للامير عبد العزيز بن السعود كما كانت لا بائه من قبل ، وانه هو
حاكمها المستقل والرئيس المطلق على جميع قبائلها ، واعترافها ايضا بانها ستكون
مورثة لاولاده واعقابه من بعده ولكنها قيدت هذا الاعتراف بان يكون
الامير اللاحق مختارا من الامير السابق (فيخرج من كان متغلبا عليه) وأن
لا يكون خصما معاديا للحكومة البريطنانية بمخالفته لشروط هذه المعاهدة فقط

نقول إن هذه المادة نص في مصلحة ابن السعود فان الدولة البريطانية
اعترفت له فيها بالاستقلال المطلق في هذه البلاد كلها وكان قريب العهد باستيلائه
عليها ، ولو قالت أن ثغور نجد وبلاد الحسا كانت للدولة العثمانية ولي الحق
باحتمالها ماذا كان يفعل ؟ وأما تقييد اعترافها باستقلال من بعده من أولاده
واعقابه بقبولهم هذه المعاهدة فلا يضره ، فان مهادته لما كانت لا تلزم من يخلفه
اشترط الانكليز فيه هذا الشرط ، ولا يجب على خلفه قبوله بنص هذه المعاهدة
كما يعلم من أصول القوانين الدولية ، فاذا كان الخلف في غي عن الاعتراف بهذه
المعاهدة لم يعترف بها - لا كما يزعم اجراء الدعاية الحجازية من أن هذا تقييد
لن بعده بالاخلاص للانكليز كما عبر بعضهم (١١)

٢ - مضمون المادة الثانية أن الدولة البريطنانية تلتزم أن تساعد ابن السعود
وذريته على أي دولة أجنبية تعدي على بلادهم اذا كان هذا الاعتداء بدون علمها
ولا اعطائها الوقت الكافي لمراجعة سلطان البلاد ومذاكرته في ازالة الخلاف
المسبب للاعتداء ، رقيدت هذه المساعدة برأي ابن السعود . وهذه المادة في
مصاحته ولا يخل باستتلاله ايضا

٣ - مضمون المادة الثالثة ان ابن السعود يلتزم ان لا يعقد اتفاقا ولا معاهدة مع
أي حكومة أو دولة أجنبية و بعد يقدم مائة احد في ذلك ويلتزم اعلام الحكومة
البريطنانية بكل تجارز أو تمد على شيء من بلاده التي ذكرت في هذه المعاهدة

هذه مادة منافية لمصلحة ابن السعود لأنها قيد للاستقلال وإنما سهل قبولها عليه — ان صح نصها — ما كان عليه من حياة العزلة وعدم نية الارتباط والاتفاق مع أحد من الحكومات والدول . ولما شعر بالحاجة الى الاتفاق مع السيد محمد علي الادريسي نقض هذه المادة واتفق معه اتفاقاً كتابياً، ثم فاض الامام محيي واتفق معه على امور لم تنشر بعد ، فثبت بهذا أن غير مقيد بما يراه مخالفاً لمصلحته منها .

٤ — مضمون المادة الرابعة أن ابن السعود يلتزم أن لا يبيع ولا يرهن ولا يؤجر ولا يتخلى عن شيء من اراضي بلاده التي ذكرت في هذه المهادنة ولا يمنح امتيازاً للعولة اجنبية أو ل احد من رعايا دولة اجنبية بدون رضى الحكومة البريطانية وبان يتبع في ذلك نصائحها التي لا تضر بمصالحه

هذه المادة منافعة لمصلحة ابن السعود من حيث هي مقيدة لاستقلاله فقط وإنما سهل عليه قبولها اعتماده انها من تحصيل الحاصل لانه لا ينوي ان يجعل لاية دولة اجنبية حقاً من حقوق الملك ولا الامتياز ولا غيره في بلاده ، وهذا عين المصلحة له وليلاده بشرط ان يشمل الدولة البريطانية ورعاياها كسائر دول الافرنج ، لانهم اذا دخلوا بلاداً ومارسوا حقوق فيها اذلوا اهلها وافتاتوا عليهم وسلبوا استقلالهم ، وقد نصح شيخ حكماء العصر الفيلسوف الانكليزي هربرت سبنسر لليابانيين بان لا يدخلوا الانكليز في بلادهم لمساعدتهم على تنظيمها وعمرانها وعلى لهم ذلك بانهم اذا دخلوا لا يخرجون ، وارشدهم الى الطريقة المثلى وهي ان يرسلوا من ابناءهم من يتعلمون ما يحتاجون اليه حيث يجدونه من أوربة ليعودوا ويتولوا الاصلاح بانفسهم وقد قبلوا نصيحته فارسلوا الى الغرب من تعلموا ما يحتاجون اليه من فنون الحرب والعمران والثروة والصناعات التي تترقف عليها القوة والسيادة — خلافاً لما فعل من عنوا من الشرقيين باقتباس عادات الافرنج وازيائهم وقوانينهم فكان ذلك سبباً لاضاعة استقلالهم (اياك اعني واسمي يا حارة)

وقد كان فيما رضينا مع اصدقائنا مؤسسي قواعد (الجامعة العربية) قبل الحرب العامة انه لا يجوز ل احد من امراء جزيرة العرب أن يمنح دولة اجنبية شيئاً من

رقبة البلاد ولا منافعها ولا لاحد من رعاياها ، ولكن الدولة البريطانية أرادت حصر هذه المنافع في رعاياها أو حكومتها لأنه توطئة لاستعمار البلاد والسيادة فيها بل هو الطريق المعبود له دون الحرب ، فلا يجوز لحكومة شرقية أن تبيح في بلادها طمعا في الربح منه لا بعد أن تصير ذات قوة حربية تخوفا أن تشترب على الأجانِب الذين يدخلون بلادها ان يكونوا فيها خاضعين لشرعها ونظامها ، نافذة فيهم احكامها ، وأن تشترب عليهم في عقد الامتياز أو الامتلاك من الشروط الواقية للبلاد من تعدي دولهم ما هي قادرة على تنفيذه

٥ - هذا ما يتعلق بالاستقلال اطلاقا وتقييدا من مواد هذه المعاهدة والمادة الخامسة منها خاصة بابقاء الطرق الموصلة الى البلاد المقدسة من نجد وملحقاتها مفتوحة والمحافظة على الحجاج الذين يسلكونها ، وذكرها في هذه المعاهدة من الربا ، والفضول البريطانيين ، والمادة السادسة في التزام ابن سعود عدم الاعتداء على حكومات جيرانه من عذب البحر بن والكويت وقطر وعمان والمشيخ الذين تحت الحماية البريطانية

وخلاصة القول في هذه المعاهدة انها كانت على علاقتها في مصلحة ابن السعود وانه لا يوجد عاقل منصف يعرف ما كانت عليه حاله وحال بلاده عند عقدها يقول إن عدمها كان خيرا منها ، وكل ما امكنا انتقاده منها هو أن الانكليز ربما كانوا يرضون من ابن السعود بما دون هذه القيود كلها مع اقناعهم بحسن نيته لو كان أشد في مساومته وألحن بحجته (ان نظن الاظنا وما نحن بمستيقنين)

وأما الحال التي اشرنا اليها هنا فهي ما ذكرناه بالايجاز من قبل وهي أنه كان لآل سعود امارة في نجد عظم شأنها الديني والدنيوي بالاصلاح الذي قام دعاليه الشيخ محمد بن عبد الوهاب فنضوا ابنهضة اشهت نهضة العرب في صدر الاسلام حتي توقع المؤرخون وأهل الرأي في الشرق والغرب بان يعود بها عهد الخلفاء والاواين قوة ومجدا واصلاحا وحضارة ، فكان أول من ناصبها العداه اير مكة الشريف غالب وهو الذي اغرى بها الدولة العثمانية ، واقترى عليها المطاعن الدينية



٧٧٠ ما استفادته ابن سعود والانكليز من المعاهدة الخارجية ١٠ م ٢٥

وما زالت تناوثرها رفاتها ، تساعد ابن الرشيد عليها حتى استولى على عاصمتها ولبأ أميرها الامام عبد الرحمن الفيصل بأولاده الى الكويت فقاموا ضيقا على شيخها ابن الصباح الى ان نهض نجله عبد العزيز هذا نهضته التي تعد من نواد تاريخ الرجال فاستعاد الامارة التي كانت لوالده ثم استرد ما كان بيد الدولة العثمانية منها وكان من امر دخول الدولة في الحرب الكبرى ما ذكرنا في المقام الاولي فلولا لم يعقد مع الانكليز هذه المساعدة لزعجوا ان هذه البلاد للدولة العثمانية واحتلوا سواحلها واعانوا ابن الرشيد وغيره على مناجزتها من الداخل بل كان منهم من يفره بابن السعود مع اتفقه معهم كما ثبت هذا عنده ١١

على أن هذه القيود المنتقدة من المعاهدة لا تجعل الانكليز أدنى حق في التدخل الفعلي في شؤون بلادنا ولا نترف لهم بسيادة ولا حماية عليها — كما اعترف لهم الشريف حسين بحق الحماية التدخل الفعلي — ومثل هذه المعاهدات تكون مؤقتة بطبيعتها وقما تتجاوز العائرة من عمرها . والعبرة بما يحصل بالفعل من ثمرة عقدها ، في زمن اقتناع المتماقدين بالحاجة اليها ، ثم يتبع كل منها بعد ذلك الزمن مصلحته ، والمدار في جميع الامور السياسية على القوة وما يسهونه « الامر الواقع » فالذي استفادته الانكليز من هذه المعاهدة بالفعل هو أن ابن السعود لم يقاتلهم مع الدولة العثمانية ، والذي استفادته هو منهم (١) اعترافهم له ولقربته بانهم اصحاب هذه البلاد وحكامها (٢) عدم الاستيلاء على شيء منها كما استولوا على فلسطين و - وورية والعراق فهو لولا اتقاء الحاج المسلم الاسلامي لاستولوا على الحجاز (٣) تأمين معيشة بلاده في عمرة سني الحرب (٤) تمككه من القضاء المبرم على اماره ابن الرشيد التي كانت تهدده في كل حين (٥) قبض مئات الالوف من الجنيهات نظم بها قوة بلاده حتى صارت أعظم قوة في بلاد العرب ، وقد تقض بعد ذلك ما رأى من مصلحته تقضه

ولوانه جعل للانكليز ادنى تدخل فعلي في بلاده باتفاق كتابي أو شفوي لكان اشد خطرا عليها من الف معاهدة تكذب ولا يعمل بها كما يعلم هذا باليقين من تاريخهم ومسألة مصر والسودان أظهرها وأشهرها

(فان قيل) ان هذه المعاهدة قد تمكّنهم من العبث باستقلاله والتدخل العملي في شؤونه بحجة نقضه لبعض شروطها (قائنا) إن هذه أمور تتبع المصلحة وتراعى فيها القوة ، ومتى عزم القوي على شيء لا تعوزه الوسيلة ، وليس في هذه المعاهدة نص على جواز العبث باحتلال البلاد النجدية أو التدخل في شؤونها الداخلية اذا ترك سلطانها الوفاء بشيء مما التزمه فيها ، وانما يمكن للإنكار ان يحولوا دون تنفيذ أي نقض للمادة الرابعة لا يمنع ابن السعود وحده من اعطاء امتياز للدولة الأجنبية او لبعض رعاياها في تلك البلاد بل يمنع أي دولة من الدول نفسها أو رعاياها من الاقدام على التناقد معه على ذلك ، وقد بينا انه ليس من مصلحة ابن السعود نقض هذه المادة ومن المعلوم من سياسة الإنكار انهم يقدمون على حرب شعب حر بي مسلح لاجل فتح بلاده أو التمتع بالنفوذ فيها ولا سيما مثل بلاد نجد في فقرها وعدم وجود مرفق الحياة واسباب النقل فيها ، فهي بلاد لا ينتدى عليها بالقوة العسكرية ، لان الخسارة في ذلك أعظم من الربح قطعا ، وانما يخشى عليها من تمكن قوة الاجانب ونفوذهم فيما جاورها ، وهو ما يخدمهم البيت الحسيني فيه هذا وان جميع مواد هذه المعاهدة خاصة بالبلاد التي ذكرت فيها بالنص فلا يدخل فيها ما استولى عليه ابن السعود بعدها كبلاد عسير باتفاقه مع الادريسي فضلا عن بلاد الحجاز كما أرجف أهل بيت حسين الحجازي وأجراء دعايته الكاذبة الخادعة . على ان ابن السعود قد قيد نفسه في مسألة الحجاز بمؤتمر اسلامي يقرر شكل حكومة الحجاز فلم يدع ما يدعيه حسين واولاده ، من ان الحجاز ملك لهم يجب ان يكون رهن تصرفهم فيه مطلقا لا رأي فيه لاحد من مسلمي العرب ولا العجم (١). وسنبين في المقالة الثالثة وجوها أخرى من الفرق بين أهل هذا البيت وبين ابن السعود - فضلا لدعواهم ، وإبطالا لدعايتهم

(١) قال الامير عبدالله ان لهم حقا ان يتصرفوا بشؤون الحجاج ويمنعوا من شأوا منهم دخول الحجاز أي لأجل الحج ونشر هذا بعض الجرائد عنه

الوهابيون والحجاز

عود على بدء
(٢)

ذكرنا في المقالة الاولى من هذه المقالات اننا استأنفنا الكتابة في هذا الموضوع في وقت لانملك فيه مراجعة شيء مما عندنا من المحفوظات المتعلقة به وهو وقت نقل مكتبتنا وما فيه الى دار خري فكان اعتمادنا على ما تذكر ما سمعنا وقرأنا ومنه الكثير مما كتبه اجراء الدعاية الحجازية الحسينية العلوية في المعاهدة البريطانية النجدية وغيرهم واننا على اعتقادنا ان اكثر ما يكتبونه مفتريات وأباطيل ، وخداع وتضليل ، قد علق في ذهننا بعضه فتوهمنا أن في هذه المعاهدة نصوصا في تقييد استقلال سلطان نجد فوق ما بيناه في المقالة الثانية التي كتبناها بعد أن اتيج لنا الاطلاع على نصها الذي نشر في العراق ثم في سائر الاقطار العربية اذ كان قد طال عهدنا بالاطلاع على ذلك الاصل ، وكان من هذا الوهم أن من القبود السلبية التي قيد بها سلطان نجد انه لا يستطيع أن يحارب بلادا موالية للدولة البريطانية بغير إذنها اذا أكثر أنصار حسين وعلي من اللغط بانه تحت الحماية البريطانية وأنه لم يهاجم الحجاز الا باتفاق مع الدولة الحامية له ، وليكتنا رأينا رجاله يهاجمون العراق وشرق الاردن ايضا ، وتتصدي الطائرات البريطانية للمهاجرين عابها من الوهابيين فتدفعهم عنها — فلماذا ولما ذكرناه من اتفاق سلطان نجد مع السيد محمد علي الادريسي من قبل ومع الامام يحيى من بعد ولما عرفه القاصي والداني من انفاقه مع نوري باشا الشعلان أمير قبائل الرولة على ان يشغل هذا بقبايله (الجوف) بشرط أن يمنع الانكباب من مد سكة حديدية بين فلسطين والعراق تمر منه — لهذا كله قلنا ان تلك المعاهدة امست قصاصة ورق لا قيمة لها

وقد اتفق لنا عند الشروع في كتابة المقالة الثانية ان رأينا نص المعاهدة في بعض الجرائد قبل أن يتيسر لنا مراجعة الاوراق فلم يرف فيها شيئا يمنع سلطان نجد



أن يكون غازيا ولا فآحاولا أن يتصرف في بلاده بما يشاء كما يشاء ، اذا لم يدخل فيها نفوذ دولة أجنبية وهذا قيد بمنع مما يضره ولا ينفعه — وأمانعه اياه من عقد الاتفاقات مع الحكومات والدول فاذا كان يشمل الحكومات العربية المجاورة له فقد نقض الماهدة بمخالفته — وان كان لا يشملها فلا يضره هذا الشرط الا ان اذ ليس من مصلحة نجد أن تكون ذات علاقة بالدول الاجنبية ولا هي مستعدة لذلك ، والمستقبل حكمه واستمداده

واننا قبل ان نبين ما وعدنا به من المقابلة بين سلطان نجد وبين الشريف حسين وأولاده نقول اننا كنا ذكرنا في المقالة الاولى اننا سمعنا خبر الماهدة البريطانية النجدية أول مرة من الملك فيصل في الشام (وكان اجتماعنا به هنالك سنة ١٩٢٠) كما ذكرنا اننا سمعنا خبر اختار ابن السعود عدم الدخول في الحرب العامة في جانب الدولة العثمانية ولا في جانب الدولة البريطانية وذكرنا تعليقه نقلا عن صديقنا السيد طالب بك النقيب ، وتذكر اننا سمعنا منه انه كان قد كلف مخاطبته في هذه المسألة وانه نصح له بما يليق به من حيث هو أمير مسلم وهو ما فيه مصلحته وقد فهم المشار اليه اننا نهي بما يقناه انه كان هو الذي وسط بين الانكليز والامير ابن السعود في عقد هذه الماهدة فكتب في الجرائد تصحيحا للخبر هو انه كان اخبرنا بأنه هو الذي توسط بين الامير ابن السعود وبين الدولة العثمانية في عقد الاتفاق الذي اشرفنا اليه في المقالة الاولى وكان ذلك قبل الحرب وأما الماهدة المذكورة فقد عقدت بعد نفيه من العراق في أوائل الحرب وحدد لنا الزمان والمكان اللذين اخبرنا فيهما بما ذكر وهو انه كان على مائدة الافطار بدارنا في شهر رمضان من سنة ١٩١٦ وذكر بعض الذين كانوا معنا ليلتئذ . وقد تذكرنا ولكن هذا غير ذلك فنحن لم نقل ولم نتصد بعبارتنا الوجيزة المبهمة ان صديقنا توسط في ماهدة سنة ١٩١٥ اذا صرحنا بأننا لم نسمع خبرها الا من الملك فيصل سنة ١٩٢٠ وانما العالق بذهنتنا ان الانكليز لما أعلنوا الحرب مع حلفائهم على الدولة العثمانية وشرعوا يعرضون امراء جزيرة العرب بان يكونوا معهم عليها كان نصيحتهم من ابن السعود ما ذكرنا من الاتفاق السليبي ولم نكن نعلم انه

كان بمقتضى معاهدة مكتوبة ، وقد ذكرنا هذا مراراً في المنار وغيره أي الاتفاق السليبي ، فان كنا واهمين في سماع هذا الخبر من صديقنا (طالب بك) وانه كان كاف مخاطبة ابن سعود فنصح له - فانا نستغفر الله تعالى ولا نرى عليه غضاضة فيه فامتثله هو وانما نمد ذلك من حسناته

اما بعد فهذا أوجز ما يقال في مسألة المعاهدة البريطانية النجدية على فرض صحتها وكون هذا الذي نشره الحجازيون هو نصها ليس فيه تحريف ولا تزوير مما اعتادوه حتى في الرسميات كما حرفوا نص ما كتبه جمعية الخلافة في الهند لملك جدة الشريف على تحريفها بغير المعنى وان زعم نصيرهم المقطم أنها لافرق بين الاصل الذي كتبه اليه رئيس وفد الخلافة وبين تحريف الريب كتاب الاحمر الحجازي في المعنى ، كان المقطم يبري ان اذا الشرعية بمعنى ما المصدرية وسيأتي بيان هذا في مقال آخر والامر الواقع الذي لا يمتثل التحريف ولا التأويل أن السلطان ابن السعود سلطان مستقل في بلاد نجد وملحقها ليس في بلاده اجنبي مسيطر ولا غير مسيطر عليه اوله نفوذ ما في بلاده - وانه يغزو ويضم ابلاداً الى بلاده ويعقد المعاهدات بينه وبين من يتفق معه من الحكومات المجاورة له ، بدون ادنى تدخل من الانكليز وغيرهم - وأن رجاله قد غزوا بعض قبائل العراق وشرق الاردن التي هي بمقتضى سياسة اراء أولئك البيت الحسيني تحت سلطان الانكليز بالفعل وقاومهم هؤلاء بطياراتهم واخيراً هاجم الحجاز وطرد منه رئيس هذا البيت الذي سمي ملك العرب وخليفة المسلمين واحتل عاصمته وحصر ولي عهد الذي ادعى الملك في أخذ نفوره ، وقد ظهر للقاضي والداني كراهة الانكليز لهذا الامر وما قبله ، وعلو أنهم ارسلوا اليه من يفارضه فيه بصفة غير رسمية فابى ان يقابله وأن يكلمه في ذلك فماد خائباً

هذا هو الحق الواقع الذي لا تستطيع حكومات البيت الحسيني البريطانية ولا دعواتها ومقطمها ان يحرفوه ولا أن ينقضوا منه شيئاً ، ولا أن ينكروا ان نجداً كانت اماراً صغيرة قد تقاض ظل امرائها آل سعود عنها قاعاده السلطان

عبد العزيز بن عبد الرحمن الفيصل هذا ووسع الامارة فصارت سلطنة شهد أهل المعرفة من الشرقيين والاوربيين أنها اعظم قوة في بلاد العرب فاذا فعل البيت الحسيني الحجازي ؟

سنحت لاشريف حسين فرصة لتأليف قوة عربية بوحدة حلفية تحت رياسته كانت تكون هي الوسيلة الوحيدة لتأليف مملكة قوية مستقلة فلم يعقل ذلك ولا رضي به — وفاروضه الانكليزي موالاته لهم واثارة العرب على الدولة العثمانية فلو اشترط في القبول اعترافهم واعتراف احلافهم باستقلال البلاد العربيه بنص رسمي لا يمكن قولهم — ولكنه استبد بالامر وعرض عليهم من تلقاء نفسه تلك المواد التي سماها « مقررات النهضة » التي صرح فيها بان « الامة العربية بمنزلة القاصر في حجر الدولة البريطانية » — وان هذه الدولة هي التي تؤسس له مملكة عربية وصفها بكلمة مستقلة وبان على الدولة البريطانية ان تكون حامية لها من الداخل والخارج حتي من الفتن الداخلية والثورات المحلية — وان تختار لها العمال والموظفين (١) وان الدولة البريطانية تحتل البصرة من ولايات العراق لاجل تأمين حامية البلاد العربية الى أن يصير للدولة العربية في ظلها من القوة ما يكفي لحاية نفسها بقوتها (١) ثم اعترف لها بمقوق خاصة في جميع العراق وبتأجيل البت في مسألة سورية الشمالية الماندديه فرنسة من الحقوق فيها الخ

كانت هذه المقررات سرا مكتوما فافشاه الامير فيصل ونشره في جريدة المفيد بدمشق الشام. ثم قرأنا في جريدة الملك حسين التي سماها القبلة أنه قد كتب الى الدولة لانكليزية مرارا بالاستقالة من ملك الحجاز وأن يمينوا فيه ملكا غيره !!

هذا شأن الحجاز الذي تفنخر الدعابة الحجازية بان حسينا جملة مستقلا بالفعل ، وما جملة مستقلا الامكانه الدينية التي منعت الانكليز من تنفيذ ما اقترحه حسين في مقررات نهضته من حمايتهم له من الدخل والخارج وأما فيصل وخذع أهل سورية خداعا فوق خداع والده الذي نومهم تنويما كانوا يحملون فيه بالمملكة العربية المستقلة — خدعهم بذلك الخطب التي كانت

تهدر بها شفاشة بكفالة الاستقلال التام الناجز لسورية وبانه هو ابن محمد (ص) ويتبرأ منه ان كان يرضى لسورية بما عدا الاستقلال المطلق من قيود الوصاية والحماية وغيرها - وقدر ضي فبري - فلما جاءت لجنة الاستفتاء الاميركانية الى سورية للوقوف على رأي أهلها امره سادته الانكليز بان يحمل الالهالي على طلب الوصاية البريطانية ففعل ولكنه لم يطع ، وصرح بانه غير سياسته فجأة لأنه علم علماً قاطعاً بان الوصاية لا بد منها وأن طلب الاستقلال التام المطلق يفضي الى جعل الوصاية فرنسية ، فهو اذا خيانة لارطن أو هو الخيانة العظمى (١)

ثم ذهب الى انكلترا فامرته حكومتها بان يتفق مع مسيو كامنصو الرئيس الفرنسي على قبول انتداب فرنسا لسورية واقباع السوريين بذلك فطاع، وعاد الى سورية لاقتناع زعمائها بذلك فاعجزه الاقناع ، وأعلنت البلاد استقلالها وجعلته ملكاً عليها ليرجع عن هذا الرأي ، ويكون لها على الاجنبي دون العكس، فرجع في الظاهر دور الباطن ، ولما أرسل اليه الجنرال غورو إنذاره المعروف في يونيو سنة ١٩٢٠ حاول أن يندفع المؤتمر السوري لينفوض الامر اليه فمعجز ، فحل عقد المؤتمر وقبل الانذار الفضح، وحل الجيش المدافع ، وخرج من دمشق فاقام في ضواحيها الى ان احتلها الجيش الفرنسي فلما تم الاحتمال عاد اليها ليكون في ظل الانتداب الفرنسي ملكاً عليها (??)

وبعد طرده منها عاد الى اولياء امره الانكليز الذين سل سيفه تحت قيادتهم وضاعدهم على فتح القدس الشريف والشام ، وأخذ ثار القرون الطويلة من العرب والاسلام ، شاكيهم ما أصابهم معادهم ثباته على اخلاصهم لهم ، فارسلوه الى العراق وجعلوه ملكاً عليه ، فجاهد ولا يزال يجاهد في سبيل توطيد نفوذهم فيه بالاسم الذي يريدونه وأما عبدالله فقد جاء شرق الاردن بعد فرار أخيه من سورية في اثر مكاتبات بين بعض احرار السوريين الذين لجؤوا اليها وبين والده وكانت هي المنطقة الحرة التي لم تدخل في الانتداب لافلسطين ولا لسورية ، وكان لاولئك الوطنيين الاحرار من الآمال فيها وفي الملك حسين وفي الامير عبدالله ما كانت في حيرة منه ولم أجده تأويلاً - بعد أن علموا من كذب هذه الاسرة وخداعها مالا يمكن

تأويله - الاتحاق الغريق بحبال الهواء (كما يقال في تلك البلاد) فما زال الامير عبد الله يجاهد في هؤلاء الاحرار ويسرف في اموال المنطقة ويحكم فيها عبيده ويتزلف الى الانكليز والعهيونيين حتى وضع المنطقة في دائرة الانتداب الفلسطيني وأوصل نفوذ الانكليز واليهود الى حدود الحجاز باذن والده (المنقذ الاعظم) ورضاه وهو أحب اولاده اليه .

وأما على ولي عهد والده وهو الذي كان يظن أنه خيرهم ان كان فيهم خير - فهو « يمثل الآن شر دور من أدوار القضية العربية » كما يقال في التعبير المصري - فان الداء الذي جعل أباه وأخويه نكبة على العرب والاسلام متمكن منه كتمكنه منهم أو أشد ، وفيه جميع مساوئهم الاخزوانة الجيروت فلم يحك لنا عنه منها شيء لانه ضعيف الارادة

اما الداء الذي نعنيه فهو الإفتتان بلقب الملك ومظاهر عظمته ولو في ظل دولة اجنبية ، بل هو متواطىء معهم علي أن يكونوا كلهم ملوكا في حماية الدولة البريطانية ، وقد أخبرني رئيس الوفد الهندي أنه ثبت عندهم في جدة انه عرض على المعتمد البريطاني فيها أن يكون الحجاز تحت الحماية البريطانية رسميا ليصدوا سلطان نجد عنه ، وكافه أن يكذب الى دولته بذلك فاجابه بأن دولته قررت الحياد رسميا فلا تعدل عنه ، فكان هذا مصداقا للروايات الكثيرة المختلفة المصادر في ذلك ، وان كذبتها دعاء سياستهم في مقعدهم وغيره ، ونبين هذا في مقال آخر ، وأما المساوي المرادة هنا فهي الجهل والاستبداد والخداع والكذب والاثرة والفرور بالنسب باعتقاد انهم أولى الناس بالسيادة على العرب واحقهم بالملك والخلافة بنسبهم الذي يشاركم فيه ألوف لا تحصى كثير منهم يفضلونهم كل ما يتوقف عليه الملك من علم وخلق وعمل

« ١ » بلغنا بعد نشر هذه المقالة في الاهرام صحة ما كان أشيع من ان الشريف حسيناً وولديه عبدالله وعليهما مضوا للانكليز ضم معان والعقبة الى شرق الاردن وهما من ارض الحجاز لئلا يأخذها سلطان نجد ، فهل يوجد مسلم صحيح الاسلام أو عربي غير خائن لامته يشك بعد علمه بهذا في خيانتهم لدينهم وأمتهم ؟ ؟

« المنار : ج ١٠ » « ٩٨ » « المجلد الخامس والعشرون »



فعلي هذا متواطئ مع أبيه علي ادعاء خلعه واخراجه من الحجاز وكون أهل الحجاز بإيعوه علي أن يكون ملكا دستوريا علي الحجاز وحده — وكونه يعترف لكل امارة في جزيرة العرب باستقلالها اذا اعترفوا باستقلاله في الحجاز — وهذا كله كذب وخداع، وكذا وجود حزب وطني حجازي ينطق بلسان أهل الحجاز ويعبر عن رغباتهم — وقد كنا نرتاب في كل خبر من هذه الاخبار عند نشرهم اياه ثم تأتينا الانباء الصادقة باليقين الموافق لرأينا، ومن المؤسسات اننا كنا في شواغل حالت دون بيان رأينا في الجرائد، علي اننا كنا نذكره لكل من نتكلم معهم في هذه الشؤون وذكرا بمضه في الخطاب العام الذي نشره في هذه الايام وفي المنار وقد كانت اخبار الوفد الهندي الصادقة آخر ما جاءنا من الحقائق الموافقة لرأينا ومنها أن عليا لا يزال يخاطب والده بالقاب الملك والخلافة وامارة المؤمنين وأن الحزب الوطني مؤلف هناك من محمد الطويل وطاهر الديباغ من اركان حكومة علي ولم يبق ممن كانوا خدعوا به ودخلوا فيه من الحجازيين احد، والذي فعله نحن أن الاول تركي الاصل والثاني مغربي — ولها مندوبان بمصر هما حسين الصبان الذي كان مدير جريدة القبلة وعبد الرؤف الصبان وهما اللذان ينشران الدعاية باسمه — ومما قاله رئيس الوفد وأعضاؤه وهو معروف عندنا وعند المختبرين انه ليس في حكومة علي في جدة نفوذ لاحد من أهل الحجاز فان الجند وضباطه سوريون وكذا جل رجال الحكومة علي قلوبهم

ومن غريب أحداث الزمان ان أهل هذا البيت الحسيني يبغضون السوريين اشد البغض وأن السوريين كانوا أشد انصارهم في الحجاز وسورية وشرق الاردن وهم الذين سموا كبيرم خليفة المسلمين وامير المؤمنين المرة بعد المرة — ولكن لما كان كل ذلك في كل وقت مبنيا علي اساس مناف للحق ولصالحه العرب ولشريعة الاسلام، لم تكن عاقبته الا الخيبة والخذلان

وجملة القول أن علي بن حسين قد حصن ثغره جده بمال ابيه ومساعدة أخيه وبما استأجرا له من الجند من شرق الاردن ومئات فلسطين وسورية وبما ابتاع به من السلاح والذخائر وعدد القتال من أوربة، وسمى نفسه ملك الحجاز، وقد عرض

بلاد الحجاز بهذا للحرب والجوع وهو مستعد لمنع الحج اذا عجز الوهابيون عن الاستيلاء على جدة قبل الموسم ، بل هو يستحل اهلاك الحجاز وأهله والعرب والمجتم لاستعادة ملك الحجاز له والخلافة لوالده . فالخلاف بين علي بن حسين وحسين بن علي من جهة والسلطان ابن السعود من جهة أخرى قائم على هذه المسألة وهي أنه هو يريد انقاذ الحجاز من أهل هذا البيت الظالم وأهله وجعل أمره لأهل العقول والبصيرة من أهله ومن سائر العالم الاسلامي وهما يريدان أن يكون ملكها يتصرفان فيه وفيمن يرد اليه من مسلمي العالم كله كما يشاء كبيرهم الذي ثبت بالتواتر العام ظلمه وإيقاده في الحرم وسوء ادارته ثم من يرثه منهم .

ماضي الأزهر وحاضره ومستقبله

٢

كتبنا في المقالة الأولى من هذا الموضوع كلمة إجمالية في ماضي الأزهر البعيد والقريب حي عهد الاستاذ الامام ، وغرضنا مما كتبنا ونكتب فيه العبرة والتذكير لاصرد وقائم التاريخ .

وتقول الآن إن الحكومة المصرية لم تستطع تنفيذ مقررته موافقا لرأي لورد كرومر من ترك الأزهر وشأنه والاكتفاء بحفظ الامن فيه كما تحفظه في كل مهده ومكان في البلاد حتى الحانات ومواخير الفجور ، بل ذكر في نصهم «أن يكون في أمان وهدوء وبعد عن الشعب والقتال وأن يظل مدرسة دينية كما كان» والمراد من هذه الكلمات أن لا يكون له شأن مافي أمور الحكومة ولا لأمور القامة السياسية ونحوها ولا تدر من فيه المعلوم الكونية فان كان الامير اسما للورد بما لا محل لذكره هنا ليمكنه من عزل الاستاذ الامام من الافتاء ومن ادارة الأزهر فقل للورد أن يستقيل من الثانية دون الاولى على شرط أن يتولى هو تأسيس مدرسة القضاء الشرعي بوضع نظامها والاشراف عليها وأن لا يكون بعد ذلك الأزهر صفة خاصة عند الحكومة ولكن الاستاذ الامام لم يلبث بعد ذلك أن مرض فتوفي قبل اتمام وضع نظام مدرسة القضاء الشرعي فلم يصبر الامير عن الاشتغال بأمر الأزهر بصفة غير

رسمية ، ولم يرض حال الأزهر بذلك أحدا من الأزهريين ولا من سائر المسلمين في مصر ولا غيرها كما بيناه في الجزء التاسع من مجلد المنار التاسع وفيه مقالة حافلة لزعم مسلمي الهند في ذلك العهد الزواب محسن الملك - ثم ذكرنا في الجزء العاشر منه ان الامير قد بدا له في أمر اصلاح الأزهر بمدا انشاء مدرسة القضاء الشرعي وجعلها تابعة لوزارة المعارف وكان وزيرها ومؤسس المدرسة فيها ممقوتا عندهم عدداً اشاز غلول تلميذ الشيخ محمد عبده وأنه شاع ان أساس هذا الاصلاح انشاء (مجلس أعلى) من مجلس ادارة الأزهر من أعضائه رئيس الديوان الحديوي ومدير الارقاف العامة - وكان تابعا لنفوذ الحديوي وحده - وأن يكون لشيخ الأزهر وكبل من حقوقه أن ينوب عنه في غيبته في كل شيء وما زال الأزهر بعد انشاء مدرسة القضاء الشرعي في أمر مريج وعلم أهله أن المتخرجين فيها سيستأثرون بجميع المناصب الشرعية ويزاحون مع ذلك شيوخ الأزهر على التدريس فيه فيزحونهم ويفوقونهم وأفضى ذلك الى الهياج والاضطراب في سنتي ١٣٢٧ و ١٣٢٨ ثم باعتصاب الطيبة أي تركهم لملقات الدروس مطالبين باصلاح التعليم في الأزهر وزيادة العلوم والفنون الطبيعية والرياضية التي تدرس في مدرسة القضاء الشرعي في برنامج دروس الأزهر ووافقهم بعض المدرسين على ذلك ، حتى أنهم طلبوا إلغاء مدرسة القضاء الشرعي

حينئذ ظهر للامير وللحكومة ولمن يعقل من الشيوخ الذين كانوا يعارضون الاصلاح في عهد الاستاذ الامام أن بقاء الأزهر على ما كان عليه محال كما قال ، فهدت الحكومة الى المرحوم أحمد فتحي باشا زغلول وكيل نظارة الحاقانية بأن يوضع نظاما جديدا للزهر بمساعدة كل من اسماعيل صدقي باشا وكيل وزارة الداخلية وعبد الحاق ثروت باشا النائب العمومي - وهؤلاء الثلاثة في الدروة العليا من رجال الحكومة ذكاه وعلمها بالقوانين والنظم - وقد جمع فتحي باشا جميع ما وضع للزهر من القوانين والنظم من مدة أربعين سنة وبعد وضع النظام الجديد الحافل الجامع للكثير من الفوائد والمنافع طبعت كلها مع النظام الجديد ولكن هذا النظام على ما انتقدناه منه من جعله الأزهر تحت تصرف الحكومة لم توضع فيه المادة المهمة التي تجعله مضمون التنفيذ وانما نفذ منه بعض المواد المتعاقبة بالنظام الصوري للمجلس

الاعلى واجتماعاته الخ وعلم من ذلك ان الحكومة ثابتة على رأيها في وجوب عزلة الازهر وعدم تدخله في أمور الحكومة أو الامة العامة إلا الامور الدينية المحضه كالصلاة والدروس الدينية

وفي هذه الاثناء عنى بعض اذكيااء طلبة الازهر بامور السياسة والاحزاب وكان الحزب الوطنى أول من دعا بعضهم الى ذلك فلما ظهرت الثورة بعد الحرب العظمي كان الالوف من الازهر يبن في جيش (المتظاهرين) وكان الاجتماع في الازهر لاقاء الخطب السياسية وتنظيم الاعمال أعظم منه في غيره فشددت الحكومة عليهم مالم تشدد على غيرهم كما سبق الالماع به في المقالة الاولى وظل الازهر يون محل مراقبة الحكومة وتشديداتها الى عهد الملك فؤاد الال وفق الله تعالى لخدمة العلم والدين - فقد عنى أولا بكبار العلماء ثم بمن يليهم فأطمع ذلك صنار العلماء والطلاب بنيل ما يرونه ، فكثرت المطالب والاقترحات ولما نجحوا في بعضها توضعوا فيها وتألقت لاجلها الجماعات ، ورأت الحكومة أن العطف الملكي على العلماء والازهر يكاد يفضي الى ابتلاع المعاهد الدينية لمعظم مازد من دخل وزارة الاوقاف على نفقاتها من غير أدنى فائدة للحكومة ولا الامة من خربجها يكثرون عاما بعد عام وكلهم طلاب رزق واسع ورفاه رابغ ، فأطالت التفكير في وضع نظام جديد لهذه المعاهد يحصر فيه عدد علماء الدين الذين يرزقون من خزينة الاوقاف

وقد كبرت آمال الازهر بين بعد رفع الحماية البريطانية عن مصر بتأثير الثورة التي كان لهم فيها المظهر الذي لا ينكر ، وحدث في هذه الاثناء كثرة عقوط الذين يؤدون امتحان شهادة العالمية - فظنوا أن التشديد في الامتحان لم يحدث الا بايعاز يراد به تقليل عددهم ، وتنقيص مددهم وما زالوا يماررون الوزارات وهي تدافعهم باللين وتمدهم بدرس الموضوع وتألّف اللجان له الى أن وضع قرار لمطالبهم كنم أمره عنهم وألحوا في وزارة سعد باشا على مكاشفتهم به قبل تنفيذهم بغاضبوا الوزارة والرئيس الذي كانوا من أعز أنصاره لعدم إجابته اياهم - إلى أن انحصرت مطالبهم أخيرا في المواد الآتية التي أجابتهم اليها الحكومة الحاضرة وهذا نصها

مطالب الأزهر ولاحقائه من الحكومة

المطالب التي اتفق عليها طلبة الأزهر وطلبة معهد طنطا

- (١) اعتبار الأزهر الشريف جامعة كبرى تتكون عناصرها من المعاهد الدينية التالية ومدارس القضاء الشرعي ودار العلوم والمعلمين الأولية بحيث تكون هذه الجامعة مشرفة على جميع ما يختص بتعليم الدين وتعليم اللغة العربية
- (٢) المساواة الفعلية بين حاملي شهادات الأزهر ونظرائهم من حاملي شهادات وزارة المعارف فتساوي الأولية الابتدائية والثانوية البكالوريا والعلوية اللسانس وذلك فيما يختص بميزاتها وبالمرتبات والترقيات واحتساب المعاش مع حفظ امتيازات العلماء الخاصة بهم مثل كيونات السكك الحديدية
- (٣) اقرار مشروع التعليم الديني في المدارس وهو الذي قرره وزارة المعارف السابقة واسناد القيام بتعليمه الى خريجي الأزهر خاصة
- (٤) إلغاء القوانين الاستثنائية والاجراءات والقرارات التي ترتبت عليها واباحة الانتساب والتحويل الى الجهة التي يريدونها الطالب .
- (٥) تعديل الكشوف الطبي بحيث لا يمنع من تولي الوظائف الامن به مرض معد
- (٦) حفظ الحق للمكفوفين في مباشرة التدريس بالأزهر وفي وظائف الامامة والخطابة بالمساجد .
- (٧) جعل الامتحان على دورين في السنة الواحدة حسب المتبع في المدارس .
- (٨) ارسال بعثات الى الجامعات الاوربية لدراسة العلوم التي تناسب التعليم في الأزهر

المطالب التي اتفرد بها طلبة معهد طنطا

- (١) تعديل برامج التعليم تعديلا يناسب مع الحال الحديثة ويحفظ للأزهر صفته العلمية والدينية
- (٢) تعديل مدة الدراسة بحمل مدتها العامة ثماني سنوات والاربع الباقية بعد ذلك في مختلف العلوم الدينية والعربية على أن تكون مدرسة القضاء الشرعي

لتخصص في القضاء الشرعي ومدرسة دارالعلوم لتخصص في اللغة العربية وباقي الأقسام في الأزهر لتخصص في العلوم الأخرى وعلى أن تكون الشهادة الثانوية من الأزهر هي شرط الدخول في هذه الأقسام .

(٣) إيجاد قسم لتعليم اللغات الأجنبية المتداولة في العالم ليتمكن العالم الأزهرى أن يبين حضارة الدين الإسلامي في اللغة العربية للعالم الأوربي .

المطالب التي اتردد بها الأزهر

- (١) معاملة العلماء معاملة خاصة في الكشف الطبي بوزارة المعارف
- (٢) تعديل قانون التخصص الجديد بمجمل مدة الدراسة فيه ستين فقط على أن تكون مدرستا القضاء الشرعي ودارالعلوم فرعين من الأزهر - الأولى لتخصص في القضاء والثانية في اللغة العربية - وباقي أقسام التخصص في الفنون الأخرى بالأزهر . وأن يكون الانتساب الى هذه الأقسام كلها مقيدا بالحصول على شهادة العالمية من الأزهر
- (٣) تنفيذ الحقوق التي كفلتها القوانين واللوائح لحملة شهادات الأزهر المعطل العمل بها الآن .
- (٤) إيجاد أمكنة صحية مجهزة للدراسة غير الامكنة الحالية التي يدرس فيها الطلبة
- (٥) جعل الوظائف الكتابية بالمحاكم الشرعية حقا مشتركا بين جميع المذاهب لا فرق في ذلك بين خريجي القسم المؤقت والقسم النظامي والغاء قرار الحاقية الأخير
- (٦) حل اللجنة المنتدبة من وزارة المعارف لتغيير نظام مدرسة القضاء الشرعي الحالي واهمال عملها
- (٧) تأليف لجنة للنظر في هذه المطالب

مطالب قسم التخصص

- (١) ألا يقل المرتب من ستة جنيهات تصرف في زمن الدراسة وفي المساحات والاجازات

- (٢) إيجاد مكان صالح للدراسة يكون على نظام المدارس العالية
- (٣) تخفيض مدة الدراسة الى سنتين
- (٤) أن يعتبر كشف القومسيون الطبي حين الدخول في التخصص كشفا نهائيا فلا يعاد الكشف عند الطلب للتوظيف في اثناء التخصص أو بعد الحصول على شهادة التخصص .
- (٥) أن يكون لهم حق التدريس في المدارس الابتدائية والثانوية والعالية
- (٦) أن يعتبروا في جملة الموظفين فيحسب لهم زمن التخصص في المماش
- (٧) أن يعتبر صرف المرتب الشهري بعد حصولهم على شهادة التخصص الى أن ينتهقوا بالوظائف
- (٨) صرف جوازات السفر بالسكة الحديدية المصرية

مطالب جمعية تضامن العلماء

- (المطلب الاول) تعديل المادة التاسعة من قانون مدرسة القضاء الشرعي والمادتين الثامنة والتاسعة من قانون التخصص للجامع الأزهر بما يحفظ امتيازات العلماء الذين تخرجوا قبل صدور ذلك القانون
- (المطلب الثاني) إلغاء قرار المجلس الاعلى القاضى بقصر الانتخاب في التدريس على العشرة الاول ونحكيم الكفاءة العلمية مع رعاية الاقدمية في الانتخاب وتظهر الكفاءة بالقاء دروس تحضيرية مؤتة
- (المطلب الثالث) أن يخصص من مالية الحكومة مبلغ يسد حاجيات العلماء غير المدرسين من القسم المؤقت الذين ليس بيدهم شىء في مقابلة إلقاء حصة أو حصتين في الأزهر أو ملحقاته
- (المطلب الرابع) المماقة من الكشف الطبي واذا كان مشروعا فسلابناول الامن كان مريضاً بالامراض المعدية مع اباة التدريس والامامة والخطابة للمكفوفين من غير شرط ولا قيد .
- (المطلب الخامس) التعليم الديني في جميع مدارس الحكومة ومجالس المديرينات على أن يكون مقصورا على العلماء لاختصاصهم بالعلوم الدينية والآنها .

﴿ تقرير اللجنة الوزارية في شؤون الأزهر ﴾

بعد ان قدمت هذه المطالب لوزارة أحمد زبور باشا أمرت بتأليف لجنة خاصة للنظر فيها مؤلفة من تذكرو أسماؤهم فعمدت عدة جلسات قررت فيها عدة أمور وكان إتمام عملها في جلستها التي انعقدت يوم ٢ فبراير سنة ١٩٢٥ (٨ رجب سنة ١٣٤٣ هجرية) ووضعت القرار الآتي (المكلل لاقتراحاتها السابقة) وقدمته الى مجلس الوزراء لاعتماده موصية بضرورة تنفيذه بسرعة وتقرير النفقات اللازمة له . فأقره المجلس وهذا نصه :

(١) أن تعتبر المدارس الأولية للمعلمين ومدرسة دارالعلوم ومدرسة القضاء الشرعي داخلة في ضمن الجامعة الأزهرية الكبرى على شرط أن تبقي وزارة المعارف العمومية متولية إدارة هذه المدارس وأن تقوم وزارة المعارف نفسها بمقابلة الامتحانات اللازمة لقبول طلبتها وتخريجهم ومنحهم الشهادات طبقاً للقوانين والمناهج التي تسير على حسبها الآن والتي تسنها لها فيما بعد على حسب مقتضيات الاحوال . وأن على مدرسة دارالعلوم والمدارس الأولية للمعلمين معاً مجلس ادارة رئيسه شيخ الجامع الأزهر وأعضاؤه مقمي الديار المصرية ومدير المعاهد الدينية ومراقب التعليم الاولي بوزارة المعارف وناظر مدرسة دارالعلوم واثنان من أساتذة هذه المدرسة . وأن يطلق على هذا المجلس مجلس (إدارة دارالعلوم والمدارس الأولية للمعلمين)

(٢) ابتداء من أول السنة المكتبية المقبلة ١٩٢٥ - ١٩٢٦ يضاف الى منهج دراسة القسم الاولي للمعاهد الدينية - علاوة على مقرره الحالي في العلوم الدينية والعلوم العربية ما ينسجم له من المواد الحديثة التي تدرس للمدارس الأولية للمعلمين وليست في منهج القسم الاولي للمعاهد الدينية ليتسنى لمن يتم دراسة القسم الاولي ويريد الاشتغال بوظيفة التعليم في المدارس الاولية أن يتفرغ سنة واحدة لاستيفاء ما ينقصه من العلوم ثم يؤدي الامتحان اللازم للحصول على الشهادة المعروفة بشهادة الكفاءة للتعليم الاولي أمام اللجنة أو الاجان التي ستؤلف

« المنار : ج ١٠ » « ٩٩ » « المجلد الخامس والعشرون »

٧٨٦ تقرير اللجنة الأزهرية الذي وافق عليه مجلس الوزراء المنعقد ١٠ م ٢٥

في دائرة الأزهر والمعاهد الدينية برعاية من يعينه مجلس الأزهر الأعلى ومساعدة من يندب من المعاهد الدينية ومن وزارة المعارف العمومية توحيداً لتنظيم العام .
ويقصر تخريج هذا الصنف من المعلمين على المعاهد الدينية متى وجد أن حاجة التعليم لا تتطلب أكثر مما يخرج هذه المعاهد .

ونظراً إلى أن الحاجة ماسة للاكثار من المدرسين للتعليم الأولي الذي يزداد انتشاراً على ممر السنين ويقابل الرغبة الصادقة للحكومة المصرية العاملة على تعميمه وحبا في الاستفادة من حاملي شهادة القسم الأولي من المعاهد الدينية في فترة السنوات الخمس التي يستغرقها سير الدراسة الجديد في التعليم الأولي بالمعاهد الدينية تنشأ فرقة من أول السنة المكتبية المقبلة ١٩٢٥ - ١٩٢٦ تسمى (فرقة التخصص للتدريس بالمدارس الأولية) يتكامل فيها حاملو الشهادة الأولية من المعاهد الدينية مدة سنة واحدة لأعداد أنفسهم لتأدية امتحان شهادة الكفاءة للتعليم الأولي وهذه الفرقة تنشأ في المعاهد الدينية التي بالقاهرة وطنطا وأسيوط والزقازيق والاسكندرية أي في المعاهد الدينية التي توجد معها في بلدة واحدة مدارس أولية للمعلمين . ويقوم بالتدريس في هذه الفرقة أساتذة المعهد الديني أنفسهم ومن يندب معهم من أساتذة المدرسة الأولية للمعلمين . وهؤلاء الأساتذة المندوبون يكلفون التدريس بهذه الفرقة في أوقات الفراغ من أعمال مدرستهم ويؤجرون على ذلك بمكافأة تصرف لهم على حسب القواعد المتبعة بوزارة المعارف العمومية . أما معهد دسوق ودمياط اللذان لا توجد إلي جانبها مدارس أولية للمعلمين فاذا وجد فيها من الطلبة من تطمح نفسه إلى التخصص للتدريس بالمدارس الأولية فأنهم ينقلون إلى معهد آخر يتيسر لهم فيه الالتحاق بفرقة التخصص المذكورة .

(٣) ونظراً إلى أن الرغبة قد توجهت إلى إدخال التعديل المرموق بعين الإصلاح على مناهج المعاهد الدينية وأن الأزهر الشريف سيضيف إلى مقررات القسم الثانوي من العلوم المعاصرة ما يهتمشى مع الحركة العلمية الحاضرة ليكون لطلاب العلم والدين مهبط لتلقي العلوم القديمة والحديثة وأن الهمة الصادقة ستبذل لتدرس فيه

العلوم الحديثة المشتمل عليها منهج المدرسة التجهيزية الملحقة بمدرسة دار العلوم (الذي هو منهج القسم الادبي المدارس الثانوية الاميرية واستتميز فيه عن اللغات الاجنبية والترجمة ببعض العلوم الحديثة) إذن لم تبق حاجة الى بقاء هذه المدرسة التجهيزية الى جنب القسم الثانوي بالمعاهد الدينية . ولهذا تقرر اللجنة إلغاء المدرسة التجهيزية الملحقة بدار العلوم بالتدرج ابتداء من أول السنة المكتبية المقبلة ١٩٢٥ - ١٩٢٦ بمعنى أنه في هذه السنة تلتحق السنة الاولى فقط من المدرسة التجهيزية المذكورة ويكتفى بنظيرتها بالقسم الثانوي بالمعاهد الدينية بحيث ينظم فيها التدريس وفقا لذكره . وفي السنة التي تليها تلتحق السنة الثانية من المدرسة التجهيزية ويكتفى بنظيرتها بالقسم الثانوي بالمعاهد الدينية وهلم جرا .

وبما أن الحاجة ماسة للاكثار من متخرجي دار العلوم الذين يقومون بمهمة تدريس العلوم العربية والدين في المدارس التي تزداد نموا وانتشارا ورغبة في التعجيل بالاستفادة من حاملي الشهادة الثانوية بالمعاهد الدينية في فترة السنوات الاربع التي يستغرقها سير الدراسة الجديد في التعليم الثانوي بالمعاهد الدينية تقرر اللجنة أنه ابتداء من السنة المكتبية المقبلة ١٩٢٥ - ١٩٢٦ تنشأ فرقة بالسنة الاولى لدار العلوم تكون الدراسة بها على حسب المنهج المؤقت لطلبة دار العلوم الذين أمموا دراسة القسم الاول لمدرسة القضاء الشرعي يقبل فيها من حاملي الشهادة الثانوية بالمعاهد الدينية (٢) وهذه الفرقة تسير الى جنب فرقة السنة الاولى السائرة على حسب النظام الجديد كل يدرس مقرره الخاص به في منجه وفي السنوات التي تليها يسار على هذا النحو حتى اذا وافت السنة المكتبية ١٩٢٩ - ١٩٣٠ . يلغى السير على حسب هذا المنهج المؤقت بالتدرج لان المدة المحددة له تكون قد انتهت ويحل محله النظام الجديد لدار العلوم

أما قبول الطلبة للسنة الاولى بالقسم المؤقت لدار العلوم في غضون السنوات الاربع المشار اليها فيكون بامتحان مسابقة لحاملي شهادة الدراسة الثانوية بالمعاهد الدينية في المواد الآتية : تحرير يافى الاملاء والانشاء والخط والرسم . وشفهيا في القرآن الكريم كله حفظا وتجويدا والفتية ابن مالك حفظا وفهما

لمعناها. وتكون المطالعة في كتاب أدب الدنيا والدين مع التطبيق وفهم المعنى وحسن التعبير، وحرصا على المزايا التي يتمتع بها حاملو شهادة الدراسة الثانوية بقسميها الأول والثاني يبقى الامتحان المعروف بامتحان شهادة الدراسة الثانوية لتجهيز دارالعلوم معمولا به لطلبة الاقسام الثانوية للمعاهد الدينية التي ستسير ابتداء من أول السنة المكتبية المقبلة ١٩٢٥ - ١٩٢٦ على حسب المنهج الجديد لمن يريد منهم الالتحاق بمدرسة دارالعلوم. وسيعقد هؤلاء لجنة أو لجان في دائرة الأزهر والمعاهد الدينية برئاسة من يختاره مجلس الأزهر الأعلى وبمساعدة المندوبين الذين يعينون من المعاهد الدينية ومن وزارة المعارف العمومية توجيها للنظام العام. وسيكون القبول في مدرسة دارالعلوم ابتداء من سنة ١٩٢٩ وفقا لترتيب التاجحين في هذا الامتحان وقد لاحظت اللجنة في كل خطوة سلكتها أن المناهج الجديدة التي ستبتم في الأزهر الشريف والمعاهد الدينية في أقسامها الأولية والثانوية ابتداء من السنة المكتبية المقبلة ١٩٢٥ - ١٩٢٦ لا تمس العلوم الدينية والعلوم العربية من حيث مقرارتها الحاضرة التي تحفظ للأزهر صيغته الدينية العربية. ونظرا إلى أن فرقة السنة الثانية من النظام المؤقت لدارالعلوم ستكون السنة المكتبية المقبلة ١٩٢٥ - ١٩٢٦ خالية من الطلبة بداعي التنظيم الذي بدىء به في العام الماضي فقد تقرر أن يؤخذ لها من يريد الالتحاق بها من حاملي شهادة العالمية من المعاهد الدينية بعد أن يؤدوا امتحان مسابقة فيما بينهم في مقرر السنة الأولى من مدرسة دارالعلوم على النظام المؤقت مع إعفائهم من تأدية الامتحان في العلوم الشرعية. ومع عمل استثناء خاص لهم من حيث السن

(٤) حاملو شهادة العالمية الذين يلحقون بوظائف التدريس في المعاهد الدينية والامامة والخطابة في وزارة الاوقاف بشرط فيهم أن يكونوا خالين من الامراض المعدية. وقادرين على أداء وظائفهم. ولكل مصلحة أن تحدد قوة الابصار الضرورية لتدريس المواد المختلفة في المعاهد التابعة لها

(٥) أن تكون مدة التخصص في جميع أقسامه بمد الحصول على شهادة العالمية ثلاث سنوات وتعديل مناهج الدراسة لهذه الاقسام بواسطة مجالس الادارة المختصة

وتوصي اللجنة بأعداد مكان واحد بضم أقسام التخصص مما توحيدها لانظمتها العامة ونسوية لجميع طلبتها في الامتيازات، وقد يكون من الممكن بناء الجناح الشرقي في مدرسة القضاء الشرعي لتكون فيها حجرات دراسية تكفي السنوات الثلاث لأقسام التخصص . وينبغي الشروع في ذلك في الحال . ويكون القبول لقسم التخصص للقضاء الشرعي بامتحان مسابقة في مادي الفقه والاصول فيما بين العلماء الذين يتقدمون له . وتوصي اللجنة كذلك بمعاملة حاملي شهادة التخصص معاملة (الدكتوراه) متى وضعت القواعد اللازمة لحاملها في الديار المصرية .

ورغبة في توحيد الدراسة السنوية في أقسام التخصص وغيرها من المعاهد الدينية ترى اللجنة أنه من حيث إن السنة الأولى للتخصص في الأزهر قد انتهت فعلا في شهر ديسمبر سنة ١٩٢٤ وأن السنة الثانية له ستبدأ في منتصف شهر فبراير سنة ١٩٢٥ فإذا أمكن هؤلاء الطلبة أن يدرسوا مقرر السنة الثانية بتأمه في غضون المدة ما بين شهر فبراير ومايو من سنة ١٩٢٥ بحيث يؤدون الامتحان في ذلك المقرر كالمعتاد حوالي شهر سبتمبر المقبل - اعتبرت هذه المدة بمثابة السنة الثانية كاملة للناجحين منهم . وحينئذ يستطيع هؤلاء الناجحون أن يبدأوا سنتهم الثالثة مع بقية طلبة المعاهد الدينية في موعد واحد . وأما الذين لا ينجحون منهم فأنهم يقومون للاعادة في السنة الثانية . وبهذه الكيفية تصبح السنة الدراسية واحدة لأقسام التخصص والمعاهد الدينية جميعا ابتداءً حوالي شهر سبتمبر من كل سنة وتنتهي حوالي شهر يونيو .

(٦) وتقرر اللجنة للمكفوفين حق التمتع بما يتمتع به المبصرون من حيث الانتساب للأزهر والمعاهد الدينية وتلقي العلوم التي تناسبهم فيها للحصول على شهادة العالمية الخاصة بهم . ودخول أقسام التخصص بالأزهر . وتدریس ما يمكنهم تدریسه من العلوم في الأزهر والمعاهد الدينية والامتحان بوظائف الامامة والخطابة بوزارة الأوقاف .

(٧) وترى اللجنة أن ما قدمت من المقترحات لأمس ما لطلبة الأقسام الثانوية بالمعاهد الدينية من الامتيازات بمقتضى المادة ٥٩ من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩١١

٧٩٥ تقرير اللجنة الأزهرية الذي وافق عليه مجلس الوزراء المنار . ج ١٠ م ٢٥

المعدة بالقانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٣٣ على قاعده تقديم الاكفاء من طالبي التوظيف
(٨) ونظرا لضرورة البدء في الحال بتعديل مناهج الدراسة في الأزهر
والمعهد الدينية تمديلا يلائم روح العصر الحاضر مع حفظ ما للأزهر من الصبغة
الدينية العربية تؤلف لجنة من حفرة الاعضاء الآتي ذكر أسمائهم بعد تنفيذ
لماقره مجلس الوزراء .

- | | |
|------------------------------------|---------------------------------------|
| ١- فضيلة الشيخ حسين والي | سكرتير المعهد الدينية |
| ٢- « « محمد شاكر | وكيل الجامع الأزهر سابقا |
| ٣- « « محمود الديناري | شيخ القسم الاولي للأزهر |
| ٤- « « محمود أبوالميون | من علماء الأزهر |
| ٥- حضرة صاحب الهزة علي الكيلاني بك | ناظر مدرسة القضاء الشرعي |
| ٦- « « محمد بك السيد | دار العلوم |
| ٧- « « الشيخ محمد حسنين | المفتش الاول للغة العربية بوزارة |
| المعارف | |
| ٨- « الشيخ محمد حسن الفقي | المفتش بالتعليم الاولي بوزارة المعارف |

عضو اللجنة	عضو اللجنة	رئيس اللجنة
(محمد توفيق رفعت)	(محمد صدقي)	(اسماعيل صدقي)
نمرة ٢١ - ١ - ١		

الى رئاسة مجلس الأزهر الاعلى

وافق مجلس الوزراء على ذلك بجلسته المنعقدة في ٤ فبراير سنة ١٩٢٥ . وقد
أبلغ هذا القرار الى وزارتي المعارف العمومية والاعواق

رئيس مجلس الوزراء
ختم (أحمد زيور)

﴿ جبار زمزم والخطيم ﴾

قصيدة تاريخية اجتماعية نظمها شاعر الغمام الجيدخير الدين أفندي الزركلي
على إثر سقوط حسين بن علي المكي عن كرسي ملكه وخلافته وفراره من الحجاز

صبر العظيم على العظيم	جبار زمزم والخطيم
ان القضاء اذا نسلط	ضاع فيه حجب الحكيم
والنفس جامحة فخذ	ما استطعت منها بالشكيم
إنهض فقد طلع الصبا	ح ولاح محر الاديم
ألقى السلام على الطلو	ل وحي شاخصة الرسوم
ودع قصور « أبي نمي »	لست فيها بالقيم
راعناك رائحة الملوك	ويوث بالخطب الجسيم
سهم رماك الاقربو	ن به فقلل في الصميم
لم يهدك الحذر الطور	ل من الموالي والخصيم
أيام كنت تسيء ظك	بالرضيع وبالفتيم
ما كنت تحفل بالنصي	ح وكنت أحق بالنوم
للنعميات يد الوشا	ة وللأباة لظي الجحيم
ربيع الكرام بقصرك ال	مالي فذق روع الكريم
اسمع أنين « القبو » ويح	« القبو » من حنق كظيم (١)
أعددت للاحرار في	« عقاب منتقم ظوم
أكلت حياة « القبو » من	أرواحهم ومن الجسوم

طال انقيادك للخصوم وأنت ادري بالخصوم
الانكليز وما أراك بامرهم غير العليم

(١) القبو سجن تحت الارض لا يدخله الهواء ولا شطح الشمس كأن يسام
فيه الذي يفضب عليهم حسين سوء العذاب

ما في جموعهم وان حذبوا عليك سوى غزيم
ذؤبان واديك الفسيح وآفة الملك المقيم
قد يستنيم أذام حينا وليس بمستنيم
كالنار تذكها الريا ح فكيف تطفأ بالنسيم

عجبا لمن طلب الخلافة والخلافة في النجوم
أين الخلافة لاخلافة في الحديث ولا القديم
تلك الذي ذهبت مع الايام قبل ذوي «سليم»

أو لست اعجب للزعيم م يفوته سهر الزعيم
الجامع المتناقضات من الغرائز والفهوم
العاقل اليقظ، الحريص الباذل، العاني الرحيم
المدره العي المهي الطيم، الشرص الحليم
الصادق الظن الصحيح ح الفاسد الرأي السقيم
الطيب النفس الانيس المي الخلق السؤوم

ياناظم العقد النثير وناثر العقد التنظيم
لم الف قبلك هادما ماكان يبني من أطوم
كانت نخومك لاتنا ل فهل حيث هي التخوم
هذا وليدك في «الرقب» م» يعيث في أهل الرقيم (١)
يجبو «يهوذا» ما حبو ت وليس غيرك من ملوم
خمر وارضى موسى الكليم فتاب عن موسى الكليم

«١» الرقيم قرية أصحاب الكهف وكانوا بعان قاعدة شرق الاردن اليوم
(على ما قيل) حيث يعيث أميرها عبدالله بن حسين

العرب قومك يا حسين وأنت منهم في الصميم
 كم عدوك وما علمت وحاولوا بك من مروم
 هلا اقتديت وأنت تشهد بالفتي «عبد الكريم» (١)
 المستعز بقومه والمستبد على العشوم
 والمسترد علا حيا بهجده مرهفه الصروم
 التارك «الاسبان» طائفة المدارك والحلوم
 والمشهد الاقوام أن الحق محمي الحريم
 والبلغ الاسماع أن الضيم ينهض بالمضيم
 رفع العقيرة في الجوع وأنت لاه بالنعيم
 ونفى الهموم عن الربوع وأنت تبعث بالهموم
 وشفى الصدور من الكلوم م وأنت كنت من الكلوم
 ماذا ادخرت لئلا يومك والندير نذير شوم
 اعددت خمسا سابحا ت في الفضاء بلارجوم (٢)
 وسفائنا مر النسيم هم يحيلن الى هشيم (٣)
 ومدارها ما كان ينة من حسنهن سوى المعلوم
 اعددت اجنادا وما عودتها صد القروم
 ماني الدين دعيت «منقذهم» سوى شاك هضيم
 باعبرة لاولي البصا ثري الحميد وفي الدميم
 قل للدين سيخلفو نك من عدو أو حميم
 الواردين على التربع في اللسوت ورود هيم
 شر المالك مايسا من سياسة البني الوخيم
 ماني العروش على ألبها لة والقباه بمستقيم

(١) يعني محمد عبد الكريم أمير الريف في مراكش

(٢) يعني خمس طيارات ليس لمن قذائف يرمج بها العدو

(٣) هي ثلاث بواخر صغيرة اشترا من للاتجار وقل الججاج

«المنازل: ج ١٠» «١٠٠» «الجلد الخامس والعشرون»

ومن استدام الملك من	سبا فليس بمستدم
معرش « مكة » بالامار	رة في « ثقيف » أو « عيم »
عصر « البداوة » قد توا	رى عهده بين الغيوم
العرش منهار اذا	لم يحمه علم العليم
لهني على أهل « الجزير	رة » في السهول وفي الحزوم
يتخبطون من العما	ية في دجى حلك بهيم
أترى يتم « ابن السمود »	اذا استوى عن طيب خيم
فيؤلف الوحدات طي	بة المنابت والاروم
ويهب بالآجاد - يو	قظها وبالحد الحميم
أم يستبد كما استبد	مجانب السنن القويم
فيبيت بجرع مانجر	عه سواه من السموم
ماكان والله « الحسين »	الشيخ بالشيخ النؤوم
لكن من خاف الهز	يم رمته صاعقة الهزيم
من حاد عن شرك الغمو	م اصطاده شرك الغوم
طلب السلامة بالوني	فاذا به غير السليم

﴿ ترجمة القرآن وتحريف وترجمة له والتشكيك فيه ﴾

أم ما طرأ من الحوادث التي تعني العالم الاسلامي ثلاث (اولها) مجاهرة الحكومة التركية الانقروية بالمساعدة على ترجمة القرآن الكريم ونشرها باللغة التركية وكانت توجت فكرة ملاحظتهم الى هذا العمل منذ سنين كثيرة لاجل صرف أهل الدين منهم بالترجمة التركية التي هي من كلامهم وتأليفهم ونظامهم عن كلام الله تعالى الذي أنزله على محمد النبي العربي (بلسان عربي مبين) وليسهل عليهم تحريف الترجمة والتصرف فيها كيفما شاؤوا ، وقد كنا أنكرنا هذا العمل وبيننا ما فيه فانكر علينا ذلك مراعى للاخبار في الاستانة (عمر أفندي رضا) وقال إنه لم يفعل ذلك أحد من

الترك وإيما فعله أحد نصارى السوريين يعني زكي بك معاصر ، وقد كتبنا في ذلك
 ما عرفه قراء المنار والأخبار ، ثم وردت الأنباء بأن بعض الترك قد ترجموه ، فقد كرنا
 بذلك نبأ قديما في ذلك سنذكره في مقال خاص بهذه الترجمة . ثم نشرت
 رصيفتنا مجلة (سبيل الرشاد التركية) شيئا من ترجمة حديثة لقبير السوري
 النصراني المذكور وبينت خطأ المترجم في أداء المعنى بها . ثم تلا ذلك طرح المسألة على مجلس
 الدولة التركية في انقرة وموافقته على تخصيص مبلغ من المال للإعانة على نشر ترجمة القرآن
 (ثانياً) ان فرقة مسيحية الاسلام القاديانية في الهند كانوا نشروا ترجمة
 انكليزية للقرآن المجيد حرفوا فيها بعض آياته تحريفاً معنوياً لا يثبت بدعتهم
 القاديانية وطبوعها مع القرآن الكريم العربي ، وقد نشط دعاة هذه الملة الجديدة
 في هذين العامين في نشرها في البلاد العربية وزار بعضهم مصر فلم يلتفت اليهم
 أحد على ما سبق زيارتهم من الدعوة وتأسيس لجنة لها دخل فيها بعض الملاحدة
 ابتغاء الرزق ، ثم زاروا سورية فكان من سوء حظها عناية بعض وجهائها في القدس
 والشام وبيروت بزياتهم والحفاوة بهم ، واشتغال الجرائد بنشر أقوالهم ومناظرات
 الناس لهم على أن تلك المناظرات كانت والله الحمد منفرقة عن بدعتهم المنافية للدين الاسلام
 وقد ارسلوا الى مصر بعض نسخ القرآن المجيد المطبوع مع ترجمتهم المحرفة
 فارسلتها مصلحة الجمرح الى مشيخة الازهر لاخذ رأيها في جواز ادخالها للبلاد
 حسب النظام المتبع في ذلك فلم تأذن المشيخة بذلك فقامت قيادة الفرقة الضالة
 وطفقت تنشر في الجرائد رسائل الطعن في مشيخة الازهر زاعمة أن هذا حجر
 على نشر القرآن وسيطرة على حرية الفهم فيه . . . وليس الامر كذلك فان مشيخة
 الازهر لم تتعرض قط لحرية الفهم والتفسير ولا لتسخر الكتب المشتملة على الافهام
 والاقوال المخالفة المأثور عن السلف ولا المؤيدة لبعض الفرق المخالفة لسنة من
 قديم وحديث ، ولكنها لا يبيح لها الشرع الاسلامي أن تأذن اذنا رسمياً بنشر
 ترجمة للقرآن محرفة له يقصد بها نشرها والدعوة الى بدعة جديدة مخالفة للإجماع
 في اصول العقائد الاسلامية كبدعة الاحدية القاديانية التي منها ادعاء استمرار الوحي
 وان المتبجح الدجال غلام احمد القادياني هو المسيح المنتظر وانه نسخ بعض أحكام القرآن

وقد ارسلت نسخ من هذه الترجمة الى سورية منذ سنين فارسلتها مصلحة الجرك في بيروت الى مفتيها صديقي الاستاذ الكبير الشيخ مصطفى نجاعلا بالنظام المتبع منذ عهد الدولة العثمانية كما وقع هنا فذكر لي المفتي ذلك فاخبرته بحقيقة هذه الفرقة الضالة التي تنشره فعهد الى بعض متقي اللغة الانكليزية من مسلمي بيروت بمراجعة ترجمة بعض الآيات المحرفة وبينوها له فاقى بمنع نشر الترجمة المطبوعة مع المصحف كما فعات مشيخة الازهر في هذا العهد فنتبتها السلطة المختصة . فأي عاقل يطلب من مشايخ الاسلام ومفتي الاذن الرسمي بهذا الضلال لان اصحابه ينشرونه بحماية المصحف الشريف لضد ما أنزله الله تعالى لاجله ؟

(ثالثها) شكك دكتور انكليزي في القرآن العزيز بشبهة واهية اذاعتها جريدة السياسة المصرية في برقية هذا نصها وعنوانها لها :

رأي باحث انكليزي في نص القرآن

لندن في ٢١ فبراير - لمراسل السياسة الخاص - قال مكاتب المور نتج بوست في مانشستر أن الدكتور منجانا استاذ اللغة العربية في جامعة مانشستر قد أعلن لعورا جديدة عن نص القرآن الذي اعتمده المسلمون الى اليوم فقد اكتشفت أخيراً مخطوطة مكتوبة باللغة السوروية (الارامية القديمة) ذات أهمية عظيمة جدا وهي مودعة الآن بمكتبة مانشستر للفحص وتشتمل على آيات ليست موجودة في النسخة المعتمدة من القرآن والتي استعمالها المسلمون منذ أجيال عديدة . ويقول الاستاذ منجانا أنه تابع البحث عن بعض هذه الآيات في المصنفات الاسلامية فثبت له من البحث والاستقراء أن بعض هذه الآيات قد فاه بها النبي صلى الله عليه وسلم فعلا ولكنه لم يجد أثرا للآيات الاخرى حتى إن الكثيرين من رواة الاحاديث لم يدونوها في مصنفاتهم ويوجد بين المصحف الحالي والترجمة السوروية القديمة عدد كبير من الاختلافات ومنها اختلاف في آيات ذات أهمية عظيمة في مسألة « القبلة »

وقال ذلك الاستاذ إن القرآن في نسخته المعتمدة الآن لم يجمعه سيدنا عيان

الخليفة الثالث كما هو الاعتقاد العام ولكن الذي جمعه هو الحجاج في زمن الخليفة
عبد الملك أي بعد سيدنا عثمان بأربعين سنة . اهـ

(المنار) وجاءت برقية أخرى في ذلك فاهتم بعض المسلمين بهذا الخبر وظنوا أنه
شبهة تستحق البحث والدفع وماهي بشيء فان المصحف الموجود بين أيدي المسلمين
في مشارق الارض ومقارها منقول نقلا منواترا عن جمهور علماء الصحابة الى هذا
العصر بالحفظ في صدور الالوف ونسخ الالوف من المصاحف منذ خلافة عثمان
الى هذا اليوم والحجاج لم يجمع القرآن وانما أحدث فيه التقط . فلا يؤثر في تواتره
روايات علماء الحديث والقراء لبعض القراءات الشاذة - ومنها ماصح سنده -
فكيف يؤثر فيها ترجمة رجل غير مسلم باللغة السورية القديمة أو غيرها وهو مجهول
ينقل عن مجهول ، وغير ثقة في نقله ولا في ترجمته ولا في أمانيه ، ومثله كمثل
من يعزو الى عدوله في الدين أو السياسة أقوالا مخالفة للنصوص الدينية أو السياسية
الرسمية الثابتة في قوانين الدولة ، فأبي عاقل في الدنيا يسم قول خصم بدعي على
خصمه أقوالا تخالف ما ثبت عنه بما دون ثبوت القرآن الذي لم يثبت نقل شيء
في العالم مثل ثبوته ؟ وأي فرق بين اقتراء ذلك المترجم للقرآن وبين ما اقتراه
بعض دعاة النصرانية في هذا العصر على النبي (ص) وعلى القرآن ؟ وسيكون
لنا قول آخر في هذه المسألة اذا نشر مذيوعها تفصيلا لمباحث الدكتور منجانا فيها

المطبوعات الجديدة

﴿ تاريخ الحركة الاستقلالية الإيطالية ﴾

ألقي الاستاذ محمد صبري أفندي في مدرسته الجامعة المصرية (محاضرتين)
أو درسين ممنعين موضوعها تاريخ الحركة الاستقلالية للبلاد الإيطالية ثم جمعها
وطبعها في كتاب قطبما طيبا حسنا على ورق جيد فباعا ست كراسات بقطع المنار
محمد صبري أفندي كاتب مؤرخ من أفراد النابتة المصرية المنتظمين لعلم
والتصنيف وقد اشتهر في حلبة العلم والادب بلقب (خريج السوربون) والسوربون
أشهر معهد للعلم والادب في باريس عاصمة فرنسا ، ووجه جل عنايته الى

التاريخ على الطريقة المصرية التي كانت بها التاريخ الركن الركين لعلم الاجتماع والسياسة والمرشد البصير للامم في تطورها وارتقاؤها ولا سيما الامم التي جنت الدول المستعمرة عليها فسلبتهم استقلالها ، وإن الشعوب الشرقية منها كعصر وسورية والعراق لا حرج الى الاطلاع والاعتبار بتاريخ الامة الايطالية في هذا العهد منها الى غيرها لوجوه من الشبه بينهم وبينها ، وقد أتى الاستاذ في درسيته بملخص مفيد في ذلك لا يقدر على استخلاصها من ذلك التاريخ الكبير، الا المؤرخ الخبير البصير ، والكتاب يطلب من مكتبة المنار بمصر وعن النسخة منه ٤ قروش

(المشرح) ألقى القس بولس مسعد بضع خطب ومحاضرات في مصر وسورية وفلسطين للدعوة المسلمين فيها الى النصرانية كأمثاله من دعاة دينهم الكثيرين في جميع البلاد ثم طبعها وسماها بهذا الاسم وأرسل اليها نسخة منها لاجل الانتقاد لعله بأنه ذريعة لاشهارها ورغبة الكثيرين في الاطلاع عليها ، وقد سلك هذا الداعية (المبشر) الطريق الذي سلكه بعض سلفه من المغالطة في الاستدلال على العقائد الوثنية التي مزج بها الرومانيون دين موسى وعيسى عليهما السلام بآيات من القرآن حرفوها عن مواضعها وحملوا ألفاظها على المعاني الاعطلاحية عندهم حتى التي أخذوها من وثنية المصريين والهنود القديمة كما بينه بالتفصيل في كتاب (العقائد الوثنية في الديانة المسيحية) فزعم أن القرآن يثبت عقيدة التثليث (١١١) وانها عين التوحيد الذي يدعوا اليه مع قوله (لتدكفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة وما من إله الا إله واحد) الخ (١١١) ولا حاجة الى بيان ما أخذهم الوثنية بالشواهد فان قراء المنار في غنى عن ذلك بما بيناه من تفسير الآيات الكريمة التي حرفها كما حرفوا التوراة قبلها لاجل أن يدعوا بها هذه العقائد الغربية التي مزجوا بها توحيد الانبياء عليهم الصلاة والسلام فيراجع في السور الطول - البقرة وآل عمران والنساء المائدة - ومن المختصر المفيد في ذلك تفسيرنا لقوله تعالى (انما المسيح عيسى بن مريم رسول الله وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه) في أواخر سورة النساء فقد بينا فيه معنى الكلمة والروح الحقيقي واستعمال النصارى لها وقدينا على تفسيرها بفصل في عقيدة التثليث عند البراهمة والبوذيين وقديما المصريين والفرس وقديما اليونان والرومان

وكون تلميذ النصارى مأخوذ عن أوامرك الوثنيين فإبراجم القس الأديب ومن شاء ممن سمعوا أو قرؤا كلامه ذلك (في ص ٨١ - ٩٥ من جزء التفسير) وأمثاله في سائر الاجزاء ، وكذا ردودنا الاخرى على المبشرين التي كنا ننشرها في باب (شبهات النصارى وحبجج الاسلام) من المنار وقد جمع بعضها في جزء مستقل وغيرها . ويجب على من ابتلى بقراء كتبهم أو سماع جدلهم أن يطالع على أمثال هذه الردود عليهم اذا لم يكن لديه من العلم ما يدحض به شبهاتهم ويفند مزاعمهم

﴿ التمهيد في أصول التعريب ﴾

كتاب جديد مفيد للدكتور أحمد بك عيسى الطيب العالم الشهير أودعه مباحث نفيسة في اللغة العربية من حيث أصلها وتكونها وأطوارها وأحوال أهلها واختلاف شؤونهم فيها ونسبتها الى اخواتها السامية وبلاغتها ومكانة القرآن المجيد فيها وتدوينها وفنونها واتساعها وكتابتها وما دخل فيها من العلوم والفنون والاصطلاحات وما طرأ عليها من الضعف والدخيل والعامي المحرف والكلام في النقل والترجمة والاشتقاق والمجاز والنحت والتعريب وغير ذلك . — والكتاب يدخل في ثلاثين باباً عقد الثامن والعشرين منه للتعريب والتاسع والعشرين في الحروف الهجاء ومقارنتها بحروف اللغات الاخرى والثلاثين لقواعد التعريب . وصفحاته ١٤٥٥ وقع باب التعريب في أول الصفحة ١٢٠ منها ويخته هو المقصود بالذات من وضع الكتاب وما قبله كالمقدمات له وان كان يطلب لذاته ومن ابوابه (٢١ باب حاجة العرب الى التعريب) وكان المناسب أن يكون من فصوله . وانما جعل بحث التعريب هو المقصود الأول من الكتاب لاشتداد الخلاف فيه بين علماء اللغة في هذه السنين الاخيرة في المجمع اللغوي الذي كان قد أُلِف في سنة ١٣٣٢ هـ ١٩١٤ ثم انفض في إبان الثورة المصرية بعد الحرب الكبرى وأعيد تأليفه سنة ١٣٤٠ وكرت مؤلف هذا الكتاب من خيار أعضائه في الحالتين ، وهذا الكتاب يدل على مكانته من العلم والأدب والتدقيق في البحث على المنهج المصري وهو يطلب من مكتبة المنار بمصر وثمنه ٢٠ قرش

﴿ خاتمة المجلد الخامس والعشرين ﴾

نختم المجلد الخامس والعشرين بحمد الله والثناء الحسن على توفيقه إيانا
واقداره لنا على إتمامه ، على قصر الساعد ، وعدم المساعد ، ومطل أكثر المشتركين ،
كما هو شأن أكثر المسلمين ، في التقصير في الشؤون العامة ولا سيما خدمة العلم والدين ،
وقد تأخر أول السنة ثلاثة أشهر أخرى بالأسباب التي تأخر بها مقبله وزيادة هي
نقل المطبعة والأسرة والإدارة من مكان كان توسيع العمل فيه متعذرا الى دار
فسحة كثيرة المرافق فشنا بذلك شهرين كاملين سيتلوها شهر آخر أو أكثر
لتوسيع المطبعة وإدارتها بالكهرباء وتكثيف عملها ، وإعدادها لسرعة إنجاز أعمالها ،
وقد كنا عاجزين عن ذلك في الدار الأولى لضيقها علينا وبعدها عن بهرة البلد
ومراكز العمل وسهولة المواصلات التي توفر الوقت وتيسر السبيل للاعوان على
العمل - فالرجو من فضل الله تعالى ان يصدر المنار في داره الجديدة في أوقاته ،
وأن يكون أحسن طبعاً ، رأ أكثر نفعا

ولدينا من المواد المجلد السادس والعشرين رسالة لشيخ الاسلام ابن تيمية
في الإنكار على مشايخ الطريقة الباطنية الرقاعية في دجلهم وخرافاتهم وأزيابهم
المخالفة للسنة وادعائهم دخول النار ومناظرتهم في ذلك ونجدتهم لدى حكومة
الشام وظفره بهم واستنابته إياهم وهي قصة في واقعة حال جامعة بين الفائدة
والفكاهة - ولدينا مقال مطول لبعض كبار الكتاب في الرد على منفرج من دعاة
الالحاد المقلدين وبيان جهلهم بحال أوربة الدينية . وسنفيض نحن في الرد على
هؤلاء الملاحدة وعلى محارلي هدم الاسلام باسم الاسلام من البهائية وأحمدية المسيحية
القاديانية ، فقد قويت دعوة هؤلاء كلهم بمصر وغيرها ، ويؤيدهم بعض الكتاب
في الجرائد والمجلات المشهورة .

ونسأله تعالى ان يوفقنا في مستقبل عمانا لخير مارقنا لمنه في ماضيه من مقاومة
الكفر والالحاد ، والفسق والفساد ، المفسدة للارواح والاجساد ، وان يهدينا في
كل شؤوننا سبيل الرشاد ، رضلام على المرشدين والحمد لله رب العالمين

﴿ انتهى ﴾

